



جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

شرح المنظومة البيقونية في علم مصطلح الحديث

الدكتور

يوسف بن جودة يسن الداودي

مسئلة مه

حولية كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية
العدد الرابع والثلاثون لعام ١٤٣٦هـ / ٢٠١٥م
والمودعة بدار الكتب تحت رقم ٢٠١٥/٦١٥٧

دار الأندلس للطباعة - أمام كلية الهندسة - عمارات الزراعيه - شيهه الميم ت ٠٩٠ ٤٨٢٤٢٢٠



جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

شرح المنظومة البيقونية في علم مصطلح الحديث

الدكتور

يوسف بن جودة يسن الداودي

الأستاذ المساعد بكلية الشريعة والأنظمة
جامعة الطائف - المملكة العربية السعودية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مُقَدِّمَاتٌ

إنَّ الحمد لله نحمده و نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِنَّا وَانْتُمْ مُسْلِمُونَ} [آل عمران: ١٠٢]، {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء: ١]، {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ❖ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِغِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد، فإنَّ أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد (ﷺ)، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة^(١). الحمد لله الذي استخلص العلماء بعنايته وجميل لطفه من غياهب الجهالات، وجعلهم أممًا على خلقه يقومون بحفظ شريعته حتى يؤدوا إلى الخلق تلك الأمانات، فهم مصابيح الأرض وخلفاء الأنبياء، يستغفرون لهم كل شيء حتى الحيتان في البحر، ويحبهم أهل السماء، فإنَّ من أعظم المنن أن يوفق العبد لمعرفة حديث خير البرية

(١) أخرجه أحمد في المسند، من حديث جابر بن عبد الله (رضي الله عنه)، طبعة مؤسسة الرسالة ١٤٢١ هـ، بيروت، ق: شعيب الأرنؤوط، (٢٢ / ٢٣٧)، برقم (١٤٣٣٤)، وأخرجه ابن ماجه في السنن من حديث عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه)، كتاب الإيمان، باب اجْتِنَابِ الْبِدَعِ وَالْجَلَلِ، طبعة دار إحياء الكتب، ق: محمد فؤاد عبد الباقي، (١ / ١٨)، برقم (٤٦).

(ﷺ)، ويميز الصحيح من الضعيف، ليعبد الله (ﷻ) علي بصيرة؛ وحتى لا يُحدّث بحديثٍ إلا وهو ثابتٌ عن رسولِ الله (ﷺ)، ولا يُحدّث بكلِّ ما يسمع، فإن ذلك قد يوقعه في الوعيد الذي ورد في صحيح مسلم: عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ (ﷺ)، قَالَ قَالَ: رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ): «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»^(١).

فلا مريّة أنّ أهلَ الحديثِ هم الرجال الذين ندبوا أنفسهم للقيام بحق حديث رسولِ الله (ﷺ) والدفاع عنه، قال سفيانُ الثوري: "الملائكةُ حُرَّاسُ السَّمَاءِ، وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ حُرَّاسُ الْأَرْضِ"^(٢)، فقاموا بتأصيل علم الحديث، وتفريع فروعه، وكتبوا تلك القواعد والأصول في مُصنَّفات، ونظّموا لها المَنظُومَات فكان من أشهر تلك المَنظُومَات في علوم الحديث قصيدة غرامي صحيح في ألقاب الحديث لشهاب الدين أحمد بن فرج الأشبيلي (ت: ٦٩٩هـ)، وألفية العراقي المسماة بـ: التَّبصرة والتَّذكرة في علوم الحديث، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (ت: ٨٠٦هـ)، وكذا ألفية الحديث، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، وغيرها من المَنظُومَات في علم الحديث.

وكان من أهم تلك المَنظُومَات المَنظُومة البيقونية، لعمر - أو طه - بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي، كان حيًّا سنة ١٠٨٠ هـ، وتبرّز أهميتها في مناسبتها للمبتدئين من طلاب العلم، فهي منظومة من بحر الرجز تقع في (٣٤)

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، المقدمة، بابُ وجوب الرواية عن النقات، طبعة دار إحياء التراث، بيروت، ق: محمد فؤاد عبد الباقي، (٨/١).

(٢) شرف أصحاب الحديث، أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، دار إحياء السنة النبوية، أنقرة (ص٤٤).

بيتاً كما ذكر المؤلف ذلك في آخرها بقوله: "فَوْقَ الثَّلَاثِينَ بِأَرْبَعِ أُنْتِ... أَقْسَامُهَا ثُمَّ بِخَيْرِ خِيَمَتْ". وذكر العلماء أن من سمة العالم الربّانيّ أنّه يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ^(١)، فإنّ النَّاسَ ليسوا على مستوى واحد من التَّقِيطِ والضَّبْطِ والحفظ، وليسوا كذلك في مستوى واحد من الاهتمام والتثبّت والدقّة. فلا بد من محقق وضابط وشارح لتلك الأصول بطريقة سهلة ميسّرة، ولا يخفى أنّ لكل عصر مفاهيم واعتبارات خاصة به فينبغي على الشارح أن يسلك أيسر السبيل، ويختار أدق العبارات التي توصل الطالب لفهم تلك الأصول والمصطلحات الخاصة بأهل الحديث.

الدراسات السابقة:

لقد حازت المنظومة البيقونية عند أهل الحديث أهمية بالغة، إذ أنّ لها شروحاً كثيرة، واعتنى بها عدد من الأفاضل المختصين بهذا الشأن بالشرح والضبط والتعليق، فكان من أشهر تلك الشروح على المنظومة البيقونية:

- ١- تلقیح الفكر بشرح منظومة الأثر، لأحمد بن محمد الحموي (ت ١٠٩٨هـ)^(٢).
- ٢- شرح منظومة البيقوني، لمحمد بن أحمد البديري الدميّاطي (ت ١١٤٠هـ)^(٣).

(١) ذكره البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب: العِلْمُ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، طبعة دار طوق النجاة، محمد زهير بن ناصر الناصر، (٢٤/١).

(٢) هدية العارفين، لإسماعيل باشا الباباني البغدادي (٣٠٠/٥) طبعة إستانبول ١٩٥١ - ١٩٥٥م، وفهرس دار الكتب المصرية (١٨٤/١).

(٣) فهرس الفهارس، لعبد الحي الكتاني (ت: ١٣٨٢هـ)، طبعة دار الغرب الإسلامي - بيروت ١٩٨٢م، (٢١٦-٢١٨)، ومنه بدار الكتب المصرية نسختان كما في فهرستها (٢٥٧/١).

- ٣- شرح المنظومة البيقونية، لحسن بن غالي الأزهري الجداوي (ت ١٢٠٢هـ) (١).
- ٤- شرح المنظومة البيقونية، لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني (ت ١١٢٢هـ) (٢).
- ٥- الكواكب النورانية على البيقونية، لعبد الله بن علي الدمليجي (ت ١٢٣٤هـ) (٣).
- ٦- لطائف منح المغيث في مصطلح البيقوني في الحديث، لمحمد بن عثمان الميرغني المكي الحنفي (ت ١٢٦٨هـ) (٤).
- ٧- البهجة الوضية شرح متن البيقونية، لمحمود بن محمد بن عبد الدائم الشهير بنشابا المتوفي سنة (١٣٠٨هـ)، طبع سنة (١٣٢٨هـ).
- ٨- الدرر البهية في شرح المنظومة البيقونية، شرح الشيخ محمد بدر الدين بن يوسف المدني الدمشقي المتوفي سنة (١٣٥٤هـ) منه نسخة في الخزانة العامة في الرباط (٥).
- ٩- التقريرات السنية شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث، لحسن بن محمد المشاط المالكي (ت: ١٣٩٩هـ)، طبع شرحه في جدة عام

(١) هدية العارفين (٣٠٠/٥).

(٢) المطبوع مع حاشية الشيخ عطية الأجهوري (ت: ١١٩٠هـ)، طبعة دار الكتب العلمية ١٤٢٥هـ، بيروت، ق: صلاح محمد عويضة.

(٣) الفهرس الشامل، طبعة مؤسسة آل البيت، (١٣٢٠/٢/حديث).

(٤) الفهرس الشامل، طبعة مؤسسة آل البيت، (١٣٣٥-١٣٣٦/حديث).

(٥) منها صورة في مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية برقم (٦٤٣٩ف).

١٣٩٢ هـ، وطبع أيضاً في دار الكتاب العربي ببيروت عام ١٤١٧ هـ،
وطبع طبعات أخرى غير هاتين الطبعتين.

١٠- الثمرات الجنية شرح المنظومة البيقونية، للشيخ عبد الله بن عبد
الرحمن الجبرين اعتنى به الشيخ سعد بن عبد الله السعدان، طبعته دار
العاصمة للنشر والتوزيع في الرياض الطبعة الأولى سنة (١٤١٧هـ).

١١- شرح المنظومة البيقونية، للشيخ محمد بن صالح العثيمين
(ت: ١٤٢١هـ)، وطبع شرحه بالقاهرة عام ١٤١٥ هـ.

مشكلة الدراسة:

إنَّ البُحوثَ التي عنيت بشرح المنظومة البيقونية وأعمل علماء المسلمين
قرائحهم فيها على كثرتها وعظيم فائدتها وإثرائها للمكتبة الإسلامية إلا أن
بعضها كان كثير الإسهاب والإطناب في ذكر أقوال المحدثين، ومسائل الخلاف
في علم المصطلح التي حيرت عقول أفاض العلماء، وكل ذلك يُقدّم في قالب
علمي قديم لا يعرفه إلا المتمرسين في هذا الفن، فقول لي بربك كيف يصلح هذا
الإسهاب والتطويل لطالب العلم المبتدئ؟؛ ولهذا السبب بدا لنا من الضروري
أن نتناول الموضوع من جديد، وأن نعالجه تبعاً لفهم طلاب العلم في هذا
العصر، فإنَّ لكلِّ علمٍ باب يوصل إليه بأقصر سبيل، وأيسر طريق، وأوضح
دليل.

هذا إلى جانب أن هذه المنظومة لم تستوعب جميع أنواع علوم الحديث،
وربما ذكر الناظم فيها أكثر من نوع تحت باب واحد دون استيعاب لبقية الأنواع
التي تدرج تحت هذا الباب؛ وتأخير ما حقه التقديم وغير ذلك؛ لذا كان لزاماً
علينا أن نقدم بعض الأنواع مثل: "الحديث الموقوف" فقد تم تقديم شرحه مع
الحديث المرفوع والمقطوع لمناسبته للباب، كما نبهتُ إلى بعض النقص في

المنظومة كما في تعريف حدّ "الحديث الضعيف"، بالإضافة إلى ذكر بعض أنواع الحديث التي لم يذكرها الناظم ويحتاج إليها المبتدأ كمبحث "الحديث الحسن لغيره"، وما كان على شاكلته، ولم أستوعب جميع ما فات الناظم من الأنواع، لِعِلْمِي أَنَّ ذَلِكَ لَا يَفِيدُ الْمُبْتَدَأَ بَلْ يَضُرُّهُ، فتركناها حتى لا يَمَلَّ من ليس له دراية؛ لأنَّ المقام ليس مقام بسط الأنواع، وإنما مقام إعلام وشرح لينتفع به المبتدئون، ومما سبق وبعد الوقوف على أشهر شروح المنظومة، يُدْرِكُ الْقَارِئُ الواعي مدى إضافة هذا الشرح لطلبة العلم في هذا العصر إضافة ذات قيمة لا تقدر في هذا الباب، من حيث المنهج والأسلوب والتقسيمات والخرائط الذهنية، ولسوف يفيد منها المبتدئ سعةً وعمقاً، وتعلماً - إن شاء الله تعالى-، ولا يستغني عنها المنتهي.

خطة البحث:

البحث ويشتمل على:

- المقدمة وفيها: أهمية الدراسة، وأسباب اختيار الموضوع، والدراسات السابقة، مشكلة الدراسة، وخطة الدراسة، ومنهج الدراسة.
- شرح المنظومة البيقونية وقد شمل تعريف أقسام الحديث:
 - من حيث اعتبار القبول والرد.
 - وفيه الحديث الصحيح، والحسن، والحسن لغيره، والضعيف، والتمثيل لكل نوع.

- من حيث اعتبار من أُسْنِدَ إِلَيْهِ.

وفيه تعريف المرفوع، والموقوف، والمقطوع، والتمثيل لكل نوع.

- من حيث اعتبار عدد طرق الحديث.

وفيه تعريف المشهور، والعزیز، والغريب، والتمثيل لكل نوع.

- ثم ذكر أنواع الحديث الضعيف.
- وقد فصل فيها أنواع الحديث الضعيف مثل المرسل، والمنقطع، والشاذ، والمعلل، والموضوع، وغير ذلك من الأنواع التي ذكرها الناظم.
- الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.
- ثبت المصادر والمراجع
- الفهارس العلمية:
- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث والآثار المذكورة في الشواهد.
- فهرس المصطلحات الحديثية الواردة في الدراسة.
- فهرس الموضوعات

منهج الدراسة

قد سلكت في شرح هذه المنظومة المباركة سبيل من قال: "لا خير في حشو الكلام إذا اهتديت إلى عيونه"؛ فجعلت الشرح بالأخص عبارة، وأيسر إشارة ليسهل تناوله، وبالإيجاز غير المخل، ولم أطل النفس في التعريفات والمصطلحات مما لا طائل وراءه، فقسمت أنواع الحديث من حيث الاعتبار إلى أقسام ثلاثة، ورسمت لها الخرائط الذهنية، ثم شرحت بالتحقيق كل نوع من أنواع الحديث المذكورة في المنظومة، وبيان مراد الناظم منها، والتنبيه على ما يُشكّل من المصطلحات كالمقطع والمقطوع وغيرهما، وقد أفرغت جهدي في اختيار الأمثلة لتقع موقع البيان الشافي لمعنى حد الحديث المذكور، وضربت الأمثلة لفروع تلك الأنواع، وأعقبت ذلك بتنبهات في نهاية كل نوع، وفي كل هذا لم آل جهداً في تيسير واختيار العبارات المناسبة في تعريف مصطلحات


الحديث، وبيان علاقات المصطلحات والمفردات بعضها ببعض؛ فإن خصائص كثير من الأشياء لا تظهر إلا بمعرفة العلاقات والفروق بينها.

فجاء هذا الجزء اليسير مِلْمًا بغالب أنواع الحديث وتحريرها بأسلوب سهل قريب من المبتدأ، وقد جمعت فيه أخبارًا نيرات مع الشرح والتعليق مُسْتَدًا بما حرَّره العلماء الفحول، وحرَّره أئمة الحديث، وأذعن له جمهورهم بالتلقي والقبول، ومقالات أهل العلم والباحثين في هذا الشأن مما وقفت عليه، جامعًا لأشتات ما تفرَّق في الدواوين، سائلًا الله العظيم بفضله ومثته أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن يجعله مفيدًا دومًا لطلاب علم الحديث في مشارق الأرض ومغاربها، فإنه سبحانه هو وحده القادر على ذلك، وهو السميع العليم.

عملي في تحقيق نص المنظومة البيقونية

قد أوليت المنظومة البيقونية عنايةً بالغة بضبط نصها وتحقيقها على أفضل النسخ الخطية، فقابلت المتن على نسختين من نفائس النسخ الخطية عتيقة ومتقنة، وكذلك النسخ المطبوعة للشروح، ثم قمت بضبط أبيات المنظومة ضبطًا جيدًا، وتصحيح التصحيف والسقط، وعلقت على بعض المواضع التي تستوجب التعليق كي يزداد النفع، مما لا يخفى على من يراجع كتابنا هذا، وكانت نسخ متن المنظومة التي اعتمدها في هذا الشرح هي:

١- مخطوطة متن المنظومة البيقونية المحفوظة في بدار الكتب المصرية تحت رقم: (١٨٠) مصطلح الحديث، تاريخ النسخ: ١٢٣٢هـ، اسم الناسخ: محمد حسن أبو بكر، عدد الأوراق: (٤ ق)، المقاس: (١٧ × ٢٤)، وهي نسخة قيمة وموثقة، ورمزت لها بالرمز (أ)، وهذا هو الوجه الأول منها:



٢- مخطوطة متن المنظومة البيقونية المحفوظة في بدار الكتب المصرية تحت رقم : (١٧٩) مصطلح الحديث، تاريخ النسخ: لم يعرف، اسم الناسخ: لم يعرف، عدد الأوراق: (٢ ق)، المقاس: (٢٠ × ١٥)، وهي نسخة واضحة الخط، ورمزت لها بالرمز (ب)، وهذا هو الوجه الأول منها.

اسماده فنظم الاوصال	العلم والفضل	بسم الله الرحمن الرحيم
وما لي وما لسان عان	العلم والفضل	اسم الجليل فضيل علي
تبتل عن عتوه بن وان	العلم والفضل	محمود بن ارسلا
او صانه بما به لا يندف	العلم والفضل	وودي ما انسام الحريه
فالشاد والعلو سنان	العلم والفضل	وكروا لهما في وحدته
وقلب اساده لت قسم	العلم والفضل	او اهل الصبح وهو الفضل
او جمع احصوا في اونه	العلم والفضل	اسماد ولام سيد اذ عطر
معلم عديهم قد عسفا	العلم والفضل	برويه عدا ما يظن له
مضطر عند اهل الن	العلم والفضل	معتد في ضله وتله
من بعض النادر الراق	العلم والفضل	والحسا للصدق في
بديع نادر وحما وبقه	العلم والفضل	حاله المصعب لثبوت
رصدت فيما ذكره الفتره	العلم والفضل	فمن المصعب وهو
رصدت تحلى خاصه الكلا	العلم والفضل	وما الصبي النبي المرفوع
تدليه اعجاز السمودا	العلم والفضل	وما لنا في هو المظنوع
واجمعوا في صفة فهو يرد	العلم والفضل	والسند المنسل الاسلام
علي النبي قدك البرضوح	العلم والفضل	ارويه حين الصبح ليروي
سميتها منظومه الشون	العلم والفضل	وما بسبع كل راو يعقل
	العلم والفضل	اسماده المصطفى بالمعقل
	العلم والفضل	مسلسل فاعلم في صوابي
	العلم والفضل	مثل اعدا واسما في النبي
	العلم والفضل	كذالك قد محمد فيه فابما
	العلم والفضل	لو يدان صديق بنفسيا
	العلم والفضل	عزير مروي اصفي اذله
	العلم والفضل	سهمور مروي في حيا
	العلم والفضل	منفق كما عير على اكرم
	العلم والفضل	ومعهم ما نيه راو لم سم
	العلم والفضل	وكرا ما ظلت حله عملك
	العلم والفضل	وهذه حال الذي قد فر
	العلم والفضل	وما اسنته الراحات ما
	العلم والفضل	قل في فعله هو توه
	العلم والفضل	ويعر من السباي سخط
	العلم والفضل	واعره عاري راو سخط

ترجمة الناظم

المُتَمَلِّ المُتَصِفُ يَجِدُ أَنَّ البَيْهَقُونَِي (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مشهوراً بين النَّاسِ، وَلَا يُعْرَفُ لَهُ تَرْجَمَةٌ عَنْ حَيَاتِهِ وَشِوْخِهِ وَتَلَامِيذِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ - كَمَا أَفَادَ ذَلِكَ جَمْعُ مِنَ الشُّرَاحِ مِمَّنْ هُوَ قَرِيبُ الْعَهْدِ بِالنَّاظِمِ^(١) - وَلَا يُعَلِّمُ لَهُ مَوْلاةً إِلَّا هَذِهِ الْمَنْظُومَةَ، نَشَرَّ اللهُ عَلِمَهُ بَيْنَ النَّاسِ وَاسْتِفَادَ مِنْهُ الْكَبِيرُ وَالصَّغِيرُ وَالْقَاصِي وَالِدَانِي؛ فَإِنَّهُ بِذَلِكَ أَشْبَهَ السَّلْفَ رِضْوَانَ اللهِ عَلَيْهِمْ قَدَرًا؛ فَإِنَّ أئِمَّةَ السَّلْفِ رِضْوَانَ اللهِ عَلَيْهِمْ كَانُوا أَكْثَرَ عُلَمَاءَ وَأَقْلَّ كَلَامًا، وَأَكْبَرَ نَفْعًا، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ): "وَانظُرْ إِلَى أَكْبَارِ الصَّحَابَةِ وَعُلَمَائِهِمْ كَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَمُعَاذٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) كَيْفَ كَانَ كَلَامُهُمْ أَقْلَ مِنْ كَلَامِ ابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) وَهُمْ أَعْلَمُ مِنْهُ، كَذَلِكَ كَلَامُ التَّابِعِينَ أَكْثَرَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالصَّحَابَةِ أَعْلَمُ مِنْهُمْ؛ فَلَيْسَ الْعِلْمُ بِكَثْرَةِ الرَّوَايَةِ وَلَا بِكَثْرَةِ الْمَقَالِ؛ وَلَكِنَّهُ نُورٌ يَقْدِفُهُ اللهُ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ فَيَفْهَمُ بِهِ الْحَقَّ، وَيُمَيِّزُ بِهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَاطِلِ، وَيُعْبَرُ عَنْ ذَلِكَ بِعِبَارَاتٍ وَجِيزَةٍ مُحْصَلَةٌ لِلْمَقَاصِدِ"^(٢). رَزَقَنَا اللهُ حُبَّهُمْ، وَجَعَلَنَا مِنْ حَزْبِهِمْ، وَمَلَأَ قُلُوبَنَا مِنْ مَعَارِفِهِمْ وَعُلُومِهِمْ.

اسم الناظم: كما في مخطوطات المنظومة البيهقونية، عمر - أو طه - بن محمد بن فتوح البيهقوني الدمشقي، وأنه توفي سنة ١٠٨٠ هجرية، أو كان حياً قبل ذلك

(١) قال الحموي (ت: ١٠٩٨هـ) في شرحه تليح الفكر بشرح منظومة الأثر: (ولم أقف للناظم (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) تعالى على ترجمة يعلم منها اسمه وحاله ولا أدري ما هذه النسبة هل هي لبلدة أو قرية أو أب أو جد، الشرح مخطوطة منها صورة في مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

(٢) فضل علم السلف على الخلف، لعبد الرحمن بن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، (ص ٥).

العام من غير أن يُعرف تاريخ وفاته على وجه التحديد. وأما النسبة "البيقوني"، فقد قال الشيخ بدر الدين الحسني (ت: ١٣٥٤هـ) في آخر صفحة من شرحه المسمى بـ(الدرر البهية) ما نصه: "...[البيقوني] توقّف في هذه النسبة غالب من كتب هنا، ورأيت لبعضهم أنها إلى بيقون قرية في إقليم أذربيجان بقرب الأكراد". وأما "الدمشقي"، فقد يكون أصله من أذربيجان لكنه هو أو أباه وأجداده ممن سكن دمشق فنُسب إليها.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ


شرح المنظومة البيقونية

- ١- أبدأ بالحمد مُصَلِّيًا عَلَى مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيِّ أَرْسِلَا
 ٢- وَذِي مِنْ أَقْسَامِ الْحَدِيثِ عِدَّةٌ وَكُلُّ وَاحِدٍ أَتَى وَحَدَّهُ

قَالَ النَّازِمُ (رَحِمَهُ اللَّهُ): بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أبدأُ مَنْظُومَتِي بِالْحَمْدِ لِلَّهِ تَعَالَى اقْتِدَاءً بِالْكِتَابِ الْعَزِيزِ، مُصَلِّيًا أَي: أُصَلِّي فِيهَا حَالَ اللَّتَعْبِيرِ عَلَى دَوَامِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ (ﷺ)، [وَمُسَلِّمًا] عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيِّ أَرْسِلَا أَي: أَنَّ مُحَمَّدًا (ﷺ) هُوَ خَيْرُ مَنْ أُرْسِلَ لِلْخَلْقِ، وَاسْتَحْدَمَ النَّازِمُ فِي أَرْسِلَا أَلْفَ الْإِطْلَاقِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ أَرْسِلَ، وَذِي اسْمِ إِشَارَةٍ إِلَى الْمَنْظُومَةِ وَمَا تَحْوِيهِ مِنْ أَقْسَامِ الْحَدِيثِ، وَعَبَّرَ النَّازِمُ بِـ مِنْ لِلتَّبْعِيضِ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ مِنْ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ إِلَّا اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثَيْنِ نَوْعًا؛ فِي حِينِ أَنَّ ابْنَ الصَّلَاحِ ذَكَرَ بَعْضَةَ وَسْتَيْنِ نَوْعًا، قَوْلُهُ: عِدَّةٌ أَي أَنَّ هَذِهِ الْأَنْوَاعَ كَثِيرَةٌ جَدًّا، وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ كُلَّ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ تَدْخُلُ تَحْتَ ثَلَاثَةِ أَقْسَامِ الصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ وَالضَّعِيفِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ أَتَى وَحَدَّهُ: بِالذَّالِ الْمُشَدَّدَةِ الْمُفْتُوحَةِ أَي كُلِّ نَوْعٍ مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ يَأْتِي فِي هَذَا النَّظْمِ مَعَ تَعْرِيفِهِ الْإِصْطِلَاحِيِّ الْجَامِعِ الْمَانِعِ الَّذِي يُمَيِّزُهُ عَنْ غَيْرِهِ، وَأَصْلُ التَّقْسِيمِ فِي مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ يَكُونُ مِنْ ثَلَاثِ جِهَاتٍ:

- ١- مِنْ حَيْثُ اعْتِبَارِ الْقَبُولِ وَالرَّدِّ.
 ٢- مِنْ حَيْثُ اعْتِبَارِ مَنْ أُسْنِدَ إِلَيْهِ.
 ٣- مِنْ حَيْثُ اعْتِبَارِ عَدَدِ طَرُقِ الْحَدِيثِ.

وموضوع علم الحديث معرفة الراوي (الإسناد)، والمروي (المتن) من حيث القبول والرد، وإليك هذه الخريطة الذهنية لِغالب أقسام الحديث؛ حتى يكون عندك تصور إجمالي لها.




الحديثُ الصحيحُ:

ثم بعد أبيات المقدمة في المنظومة بدأ الناظم (رحمته الله) بأول أقسام علوم الحديث وهي من حيث اعتبار القبول والرد؛ فبدأ بالحديث الصحيح، وما يميّزه عن غيره فقال:

- ٣- أولها الصحيح وهو ما اتصل
 ٤- يرويه عدل ضابط عن مثله
 إسنادُهُ ولم يشذ أو يعل
 معتمداً في ضبطه ونقله

أولها: أي أول أقسام الحديث، الصحيح: في اللغة ضد المريض، وفي الاصطلاح عرفه الناظم (رحمته الله) بشروطه وأوصافه، وهذا نوع من أنواع تعريف الحد الاصطلاحي، أن يذكر التعريف بذكر الشروط، ويكون التعريف بالمثل أحياناً، وكذا قد يكون التعريف بالماهية أحياناً، قوله: وهو أي حد الحديث الصحيح، ما اتصل إسنادُهُ: أي الشرط الأول: الاتصال في السند، وتعريف الإسناد: هو حكاية طريق المتن، أي سلسلة الرواة الذين رَووا متن

الحديث، وأما الاتصال في السند يعني: أن يروي كلُّ رجل في الإسناد عن شيخه الذي فوَّقه من غير واسطة بينهما من أول السند إلى منتهاه.



قَالَ النَّاطِمُ: وَلَمْ يَشُدَّ، يَصِحُّ أَنْ تَقُولَ: "يَشُدُّ أَوْ يَشُدُّ"، أَي الشَّرْطُ الثَّانِي:
 سَلَامَةُ الْحَدِيثِ مِنَ الشُّذُوبِ وَهُوَ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ: الْإِنْفِرَادُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ
 الشُّذُوبَ هُوَ الْمُخَالَفَةُ، وَ الشُّذُوبُ فِي الْإِصْطِلَاحِ: هُوَ مَا رَوَاهُ التَّقِيُّ مُخَالَفًا لِمَنْ هُوَ
 أَوْثَقُ مِنْهُ، أَوْ مُخَالَفًا لِجَمَاعَةٍ مِنَ التَّقَاتِ، قَوْلُهُ: أَوْ يُعَلِّ أَي الشَّرْطُ الثَّلَاثُ: سَلَامَةُ
 الْحَدِيثِ مِنَ الْعِلَّةِ وَهِيَ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ: الْمَرَضُ، وَالْعِلَّةُ فِي الْإِصْطِلَاحِ: هِيَ
 سَبَبٌ غَامِضٌ خَفِيٌّ يَقْدَحُ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ، مَعَ أَنَّ الظَّاهِرَ السَّلَامَةُ مِنْهُ، وَبَيْنَ
 الْعِلَّةِ وَالشُّذُوبِ عُمُومٌ وَخُصُوصٌ مُطْلَقٌ، فَكُلُّ شُّذُوبٍ عِلَّةٌ، وَلَيْسَ كُلُّ عِلَّةٍ شُّذُوبًا،
 وَكُلُّ مَنْ الشُّذُوبِ وَالْعِلَّةِ نَاتِجٌ عَنِ خَطَا الرَّأْيِ فِي حَدِيثِهِ؛ وَلَكِنْ قَدْ خَصَّ بَعْضُ
 أَهْلِ الْحَدِيثِ - عَلَى الْمَشْهُورِ - الشُّذُوبَ بِالْخَطَا الَّذِي يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى تَفَرُّدِ
 الرَّأْيِ، وَالْعِلَّةَ بِالْخَطَا الَّذِي يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى الْإِخْتِلَافِ بَيْنَ الرُّوَاةِ، وَلَا يُذَكَّرُ
 الْعِلَّةَ إِلَّا خَوَاصَ الْمُحَدِّثِينَ.

قَوْلُهُ: يَرُويهِ عَدْلٌ: أَي الشَّرْطُ الرَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ رُوَاةَهُ عَدُولًا، وَالْعَدَالَةُ:
 حَدُّهَا الْعُلَمَاءُ بِشُرُوطِ: الْمُسْلِمِ الْمَكْفُوفِ السَّلَامِ مِنَ الْفَسْقِ وَصِغَائِرِ الْخِصَّةِ، وَأَكْثَرُ
 أَحْوَالِهِ طَاعَةُ اللَّهِ.

ضابط: أي الشرط الخامس: أي يجب أن يكون رواة الحديث ضابطين،

وهو نوعان:

١- **ضبط صدر:** وهو أن يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء.

٢- **ضبط كتاب:** وهو صيانته عنده من يوم سمع ما فيه وصححه إلى أن يؤدي منه.

قوله: عن مثله أي يجب أن يكون كل راوٍ في الإسناد متصفاً بالعدالة والضبط عن مثله من أول السند إلى منتهاه، **مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ:** إشارة لضبط الصدر، **وَنَقْلِهِ:** إشارة لضبط الكتاب. فخلاصة ذلك أن الحديث الصحيح هو: ما اتصل إسنادُه برواية عدل تام الضبط من غير شذوذ ولا علة قاذحة، وهو قسمان عند أهل الحديث: صحيح لذاته وصحيح لغيره، ومثال الصحيح لذاته متوفر بكثرة في الصحيحين، ومثاله: **قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي أَوَّلِ حَدِيثٍ فِي جَامِعِهِ: حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ ابْنَ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ (رضي الله عنه) عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».**

الحديث الحسن:

ثم انتقل الناظم (رحمته الله) إلى النوع الثاني من حيث اعتبار القبول والرد

فقال:

٥- **وَالْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ طُرُقًا وَغَدَتْ رِجَالُهُ لَا كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ**

قَوْلُهُ: وَالْحَسَنُ أَي تَعْرِيفُ حَدِّ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ هُوَ: الْمَعْرُوفُ طُرُقًا: بِضَمِّ فَسْكَوْنِ أَي: أَنَّ الْحَدِيثَ الْحَسَنَ هُوَ الَّذِي عُرِفَ مَخْرَجَ طُرُقِهِ يَعْنِي اتِّصَالَ سَنَدِهِ؛ لِأَنَّ مَخَارِجَ الْحَدِيثِ تَدْوَرُ عَلَى رِجَالٍ مَعْرُوفِينَ^(١)، مِثْلَ الزُّهْرِيِّ فِي الشَّامِيِّينَ، وَقَتَادَةَ، وَيَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ فِي الْبَصْرِيِّينَ، وَالْأَعْمَشَ فِي أَهْلِ الْكُوفَةِ، فَخَرَجَ غَيْرَ الْمَعْرُوفِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ مِثْلَ: الْحَدِيثِ الْمُنْقَطِعِ وَهُوَ الَّذِي فِيهِ سَقَطَ فِي إِسْنَادِهِ، وَتَوَمَّي لَفْظَةً: "الْمَعْرُوفُ طُرُقًا" كَذَلِكَ لِلاَحْتِرَازِ مِنَ الشُّذُودِ؛ لِأَنَّ مَا عُرِفَ مَخْرَجُهُ مِنَ الْحَدِيثِ لَا يَكُونُ شَاذًا.

وَأَمَّا قَوْلُ النَّازِمِ (ﷺ): وَغَدَتْ رِجَالُهُ لَا كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ: أَي صَارَتْ رِجَالُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ أَقْلَ اشْتِهَارًا عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ فِي الْحِفْظِ وَالِاتِّقَانِ وَالضَّبْطِ مِنْ رُتْبَةِ رِجَالِ الصَّحِيحِ، فَثَبِتَ بِذَلِكَ التَّعْرِيفُ لِلْحَدِيثِ الْحَسَنِ عِنْدَ النَّازِمِ جَمِيعَ شُرُوطِ الصَّحَّةِ - مَعَ قَلَّةِ الضَّبْطِ - إِلَّا السَّلَامَةَ مِنَ الْعِلَّةِ، وَعِنْدَ التَّحْقِيقِ فِي كَلَامِ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَالْجَمْعُ يَبَيِّنُ أَطْرَافَ كَلَامِهِمْ نَجِدُ أَنَّ الْحَدِيثَ الْحَسَنَ عِنْدَهُمْ قِسْمَانِ:

١- الْحَسَنُ لِدَاثِهِ: وَحَدُّهُ الْجَامِعُ الْمَانِعُ هُوَ مَا اتَّصَلَ سَنَدُهُ بِنَقْلِ عَدَلٍ ضَابِطٍ قَلَّ ضَبْطُهُ قَلَّةٌ لَا تَلْحَقُهُ بِحَالٍ يَمَنُّ يُعَدُّ تَفَرُّدُهُ مُنْكَرًا، وَسَلِمَ كَذَلِكَ مِنَ الشُّذُودِ وَمِنَ الْعِلَّةِ. قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي الْمَقْدِمَةِ: "مِثَالُهُ: حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: «لَوْ لَا أَنْ

(١) قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ (رضي الله عنه): "نظرت فإذا الإسناد يدور على سيرة الزُّهْرِيِّ، وَعَمْرٍو بن دينار، وَقَتَادَةَ، وَيَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ، وَأَبِي إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيِّ، وَالْأَعْمَشَ ثُمَّ صَارَ عِلْمُ هَؤُلَاءِ السَّنَةِ إِلَى أَصْحَابِ التَّصَانِيفِ مِنْ صَنْفٍ". كَمَا فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ لِابْنِ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ (ت: ٣٢٧ هـ)، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى (الْهِنْدِيَّة) سَنَةَ ١٢٧١ هـ، (٣٤/١).

أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» (١). فَمَحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ مِنَ الْمَشْهُورِينَ بِالصَّدَقِ وَالصِّيَانَةِ، لَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْإِتْقَانِ، حَتَّى ضَعَفَهُ بَعْضُهُمْ مِنْ جِهَةِ سُوءِ حِفْظِهِ، وَوَقَّعَهُ بَعْضُهُمْ لِصِدْقِهِ وَجَلَالَتِهِ، فَحَدِيثُهُ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ حَسَنٌ. (٢)

٢- الحسن لغيره:

وَهُوَ مَا عَرَّفَهُ التِّرْمِذِيُّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): "كُلُّ حَدِيثٍ يُرَوَّى لَا يَكُونُ فِي إِسْنَادِهِ مَنْ يَنْهَى بِالْكَذِبِ، وَلَا يَكُونُ حَدِيثًا شَاذًا، وَيُرَوَّى مِنْ غَيْرِ وَجْهِ نَحْوِ ذَلِكَ فَهُوَ عِنْدَنَا حَدِيثٌ حَسَنٌ". (٣) وَأَشَارَ ابْنُ الصَّلَاحِ إِلَى كَلَامِ التِّرْمِذِيِّ السَّابِقِ شَارِحًا لَهُ فَقَالَ: "أَيُّ الْحَدِيثِ الَّذِي لَا يَخْلُو رِجَالُ إِسْنَادِهِ مِنْ مَسْتَوْرٍ لَمْ تَتَحَقَّقْ أَهْلِيَّتَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ لَيْسَ مَغْفَلًا كَثِيرَ الْخَطَأِ فِيمَا يَرُوِيهِ، وَلَا هُوَ مَتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ فِي الْحَدِيثِ، أَيُّ لَمْ يَظْهَرَ مِنْهُ تَعَمُّدُ الْكَذِبِ فِي الْحَدِيثِ وَلَا سَبَبٌ آخَرُ مُفْسِقٌ، وَيَكُونُ مَتْنُ الْحَدِيثِ مَعَ ذَلِكَ قَدْ عُرِفَ بِأَنَّ رُوِيٍّ مِثْلَهُ أَوْ نَحْوَهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ أَوْ أَكْثَرَ حَتَّى اعْتَصَدَ بِمُتَابَعَةٍ مَنْ تَابَعَ رَاوِيَهُ عَلَى مِثْلِهِ، أَوْ بِمَا لَهُ مِنْ شَاهِدٍ، وَهُوَ وَرُودُ حَدِيثٍ آخَرَ بِنَحْوِهِ، فَيَخْرُجُ بِذَلِكَ عَنْ أَنْ يَكُونَ شَاذًا وَمُنْكَرًا". (٤)

(١) الحديث مخرج في الصحيحين؛ لكن الإسناد الذي أراده ابن الصلاح هنا هو ما أخرجه

الترمذي في السنن، كتاب الطهارة، باب ما جاء في السواك، طبعة: مصطفى البابي

الحلبي، مصر، ق: أحمد شاكر و محمد فواد عبد الباقي، (١ / ٣٤)، برقم (٢٢).

(٢) مقدمة ابن الصلاح، طبعة دار الفكر المعاصر، بيروت ١٤٠٦هـ، (ص ٣٥).

(٣) شرح علل الترمذي لابن رجب، طبعة مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن ١٤٠٧هـ

(٤) (٥٧٣/٢)، وهنا ينبغي التنبيه على أن بعض المحدثين استخدموا لفظة الحسن بمعنى

المنكر فلا تخلط بينها، مثل: قيل لشعبة (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): لِمَ تَرَكْتَ فُلَانًا، وَأَحَادِيثُهُ حَسَنًا؟ قَالَ:

"مِنْ حُسْنِهَا فَرَرْتُ!".

(٤) مقدمة ابن الصلاح، (ص ٣١).

ومثاله: ما رواه الترمذي فقال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ (رضي الله عنه)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «حَقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلِيَمَسَّ أَحَدُهُمْ مِنْ طَيْبِ أَهْلِهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَالْمَاءُ لَهُ طَيْبٌ». وهذا حديث ضعيف؛ لضعف أبي يحيى النيمي، ولكن تابعه هشيم عند الترمذي أيضا فقال: "حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ. حَدِيثُ الْبَرَاءِ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَرِوَايَةُ هُشَيْمٍ أَحْسَنُ مِنْ رِوَايَةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيِّ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيِّ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ". (١)

الحديث الضعيف:

ثم انتقل الناظم إلى النوع الثالث من حيث اعتبار القبول والرد فقال:

٦- وَكُلُّ مَا عَنِ رُتْبَةِ الْحُسْنِ قَصْرٌ فَهُوَ الضَّعِيفُ وَهُوَ أَقْسَامًا كَثْرٌ

قوله: وَكُلُّ مَا عَنِ رُتْبَةِ الْحُسْنِ قَصْرٌ: أي كُلُّ حَدِيثٍ انْحَطَّ عَنْ رُتْبَةِ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ، فَهُوَ بِذَلِكَ قَدْ انْحَطَّ عَنْ رُتْبَةِ الصَّحِيحِ كَذَلِكَ مِنْ بَابِ أَوْلَى، فَهُوَ الضَّعِيفُ: أي فهو حدُّ الحديث الضعيف، وفي اللغة هو: العليل والسقيم ضد الصحيح^(٢)، وَهُوَ أَقْسَامًا كَثْرٌ: أي أَنَّ أَنْوَاعَهُ كَثِيرَةٌ حَسَبَ اخْتِلَالِ شُرُوطِ الصَّحَّةِ فِي الْحَدِيثِ، فَإِذَا انْخَرَمَ شَرْطُ الْإِتِّصَالِ مِثْلًا نَتَجَّ عَنْ ذَلِكَ عِدَّةٌ أَنْوَاعٍ

(١) أبو عيسى الترمذي، السنن، كتاب الصلاة، باب في السواك والطيب يوم الجمعة، طبعة مصطفى الباني، مصر ١٣٩٥ هـ، أحمد شاكر (٢/٤٠٧-٤٠٨).

(٢) لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الأنصاري الإفريقي (ت: ٧١١ هـ)، طبعة دار صادر، بيروت سنة ١٤١٤ هـ، (٩/٢٠٤).

منها: المرسل والمنقطع والمعضل، والمدلس وغيرها، وهكذا في بقية الشروط. وقصد الناظم (رحمته الله) عموم الحديث المرذود بجميع أنواعه. وعند التحقيق نجد أن هذا الحد الذي عرفه الناظم (رحمته الله) هنا ليس جامعاً مانعاً فقد يدخل في هذا التعريف الحديث الحسن لغيره، وقد يدخل فيه الحديث الموضوع فإنه قد

قصر عن رتبة الحسن أيضاً، والحديث الموضوع مجزوم بأنه ليس من حديث رسول الله (ﷺ)، ولكن الضعيف فيه احتمال أن يكون من حديث رسول الله (ﷺ)، وقد أورد الناظم نفسه للحديث الموضوع تعريفاً خاصاً في آخر المنظومة، والأولى أن يقول: "وكل ما عن شرط القبول انخرم"، أي أن كل حديث لم تتوفر فيه أحد شروط القبول المذكورة في حدّي الصحيح والحسن، كان هو الحديث الضعيف، وهذا حدّ يدخل جميع الأجناس تحت مصطلح الضعيف، ويخرج ما ليس منها.

وخلاصة ذلك أن تعريف الحديث الضعيف: هو ما لم يتوفر فيه أحد شروط القبول المذكورة في حدّي الصحيح والحسن.

ومثاله: ما أخرجه أبو داود في السنن، من طريق مكحول عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «الصلاة المكتوبة واجبة خلف كل مسلم يراً كان أو فاجراً وإن عمل الكبائر». (١)، هذا حديث ضعيف انتفى فيه شرط الاتصال؛ فهو منقطع بين مكحول وأبي هريرة (رضي الله عنه)؛ والسبب أن مكحولا هذا وهو أبو عبد الله الشامي لم يسمع من أحد من الصحابة إلا ثلاثة ليس منهم أبو

(١) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب إمارة البر والفاجر، طبعة المكتبة العصرية، بيروت، ق: محمد محيي الدين عبد الحميد، برقم (٥٩٤).

هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)، وقد نصَّ على الثلاثة الإمام الترمذي في السنن فقال: "وَمَكْحُولٌ قَدْ سَمِعَ مِنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْعَدِ، وَأَنْسَ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي هِنْدٍ الدَّارِيِّ، وَيُقَالُ إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) إِلَّا مِنْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ وَمَكْحُولٌ شَامِيٌّ يُكْنَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَكَانَ عَبْدًا فَأَعْتَقَ". (١)

الحديث المرفوع والموقوف والمقطوع:

ثم تكلم الناظم عن القسم الثاني من أقسام الحديث وهو باعتبار من أُسْنِدَ إليه، أي إضافة الكلام إلى قائله والفعل إلى فاعله فقال:

٧- وَمَا أُضِيفَ لِلنَّبِيِّ الْمَرْفُوعُ وَمَا لَتَابِعٍ هُوَ الْمَقْطُوعُ


قوله: وَمَا أُضِيفَ لِلنَّبِيِّ الْمَرْفُوعُ أي: كُلُّ مَا أُضِيفَ لِلنَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم)، من قوله أو فعله أو إقراره أو صفة من صفاته - خَلْقِيَّةً كَانَتْ أَوْ خَلْقِيَّةً؛ فهو حَدِّ الحديث المرفوع، فهو لا ينسب لمن دون النبي (صلى الله عليه وسلم)؛ بل ينتهي لرسول الله (صلى الله عليه وسلم)، وتعریف الناظم حَدِّ الحديث

المرفوع بإطلاق يعنى سواء رفعه الصحابي أو غيره فمثلا: إِذَا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه): "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم)"، فَهَذَا حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ مِنْ قِبَلِ الصَّحَابِيِّ، وَإِذَا قَالَ الزُّهْرِيُّ: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم)"، فَهَذَا حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ مِنْ قِبَلِ التَّابِعِيِّ، وَإِذَا قَالَ شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم)"، فَهَذَا حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ مِنْ قِبَلِ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ؛ وهكذا فالمقصود أنه مجرد إضافة الحديث لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) يُعْتَبَرُ مَرْفُوعًا، وعلى هذا التعريف غالب أهل الحديث، وبهذا خرج الموقوف والمقطوع، وكلُّ هَذِهِ مِنْ حَيْثُ اعْتِبَارٍ مِنْ أَسْنَدِهِ.

(١) سنن الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، طبعة مصطفى البابي الحلبي،

مصر سنة ١٣٩٥ هـ، ق: أحمد محمد شاكر، (٤/٦٦٢)، حديث رقم (٢٥٠٦).

مزحيت اعتبار من أسند إليه



مثال المرفوع القولي: حديث الاغتياط في العلم والحكمة: فعن عبدالله بن مسعود (رضي الله عنه) قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا فسلط على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها». (١)

ومثال المرفوع الفعلي: حديث صفة سجود النبي (صلى الله عليه وسلم): فعن عبدالله بن مالك بن بحينة (رضي الله عنه)، «أن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه». (٢)

مثال المرفوع إقراراً: عن جابر، قال: «كنا نعزل على عهد النبي (صلى الله عليه وسلم) والقرآن ينزل». (٣)

(١) الجامع الصحيح، للبخاري، كتاب العلم، باب الاغتياط في العلم والحكمة، طبعة دار

طوق النجاة، ق: محمد زهير بن ناصر الناصر (٢٥/١)، برقم (٧٣).

(٢) المصدر نفسه، كتاب الصلاة، باب يئدي ضبعه ويجافي في السجود، (٨٧/١)، برقم

(٣٩٠).

(٣) المصدر نفسه، كتاب النكاح، باب العزل (٣٣/٧)، برقم (٥٢٠٧).

وَحَدِيثُ إِقْرَارِ النَّبِيِّ (ﷺ) لِلنِّسَاءِ عَلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ فِي الْمَسْجِدِ، وَفِيهِ: أَنَّ عَائِشَةَ (رضي الله عنها)، قَالَتْ: لَقَدْ «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يُصَلِّي الْفَجْرَ، فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَاءً مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ مُتَلَفِّعَاتٍ فِي مُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ». (١)

مِثَالُ الْمَرْفُوعِ فِيهِ صِفَةٌ خُلُقِيَّةٌ لِلنَّبِيِّ (ﷺ): عَنِ الْجَعِيدِ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ (رضي الله عنه) (٢)، يَقُولُ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعَ، «فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبِرْكَاءِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضْؤِهِ، وَقَمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَظَنَرْتُ إِلَى خَاتِمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَيْفَيْهِ، مِثْلَ زِرِّ الْحَجَلَةِ». (٣)

مِثَالُ الْمَرْفُوعِ فِيهِ صِفَةٌ خُلُقِيَّةٌ لِلنَّبِيِّ (ﷺ): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (رضي الله عنه)، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ». (٤)

وَنَحَسَبُ أَنَّهُ مِنَ الْوَاجِبِ إِضَافَةُ أَنَّ الرَّفْعَ قَدْ يَكُونُ صَرِيحًا وَقَدْ يَكُونُ حُكْمًا وَمِثَالُ ذَلِكَ: الْمَرْفُوعُ الصَّرِيحُ: كَقَوْلِ الصَّحَابِيِّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ كَذَا، أَوْ كَقَوْلِهِ أَيُّ الصَّحَابِيِّ أَوْ قَوْلِ غَيْرِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)، أَوْ عَنِ رَسُولِ

(١) المصدر نفسه، كتاب الصلاة، باب: في كم تُصَلِّي المرأة في النِّيبِ، (١/ ٨٤)، برقم (٣٧٢).

(٢) هو السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سَعِيدِ الْكِنْدِيِّ صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مَاتَ سَنَةَ (٩١هـ) - التَّهْذِيبُ برقم (٨٣٩).

(٣) الجامع الصحيح، للبخاري، كتاب الوضوء، باب استعمال فضل وضوء الناس (٧) (١٢٠).

(٤) المصدر نفسه، باب بدء الوحي، (١/ ٨)، حديث رقم (٦).

الله (ﷺ). وفي الفعلِي كَقَوْلِ الصَّحَابِيِّ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) فَعَلَ كَذًا، أَوْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) أَنَّهُ فَعَلَ كَذًا. (١)

المرفوع الحُكْمِي: كإخبار الصحابي الذي لم يحدث عن أهل الكتاب ما لا مجال للاجتهاد فيه عن الأحوال الماضية كأخبار الأنبياء، أو الآتية كالملاحم والفتن وأهوال يوم القيامة، أو عن ترتب ثواب مخصوص، أو عقاب مخصوص على فعل؛ فإنه لا سبيل إليه إلا السماع من النبي (ﷺ)، أو يخبر الصحابي بأنهم كانوا يفعلون كذا في زمان النبي (ﷺ). (٢)

وجدير بنا في هذا الموضوع أن نذكر الحديث الموقوف وإن أخره الناظم؛ فإن الأشياء تشرف بما تتعلق به والحديث الموقوف متعلق بالصحابة وهم بلا خلاف أفضل الأمة على الإطلاق، فحدث الحديث الموقوف هو: ما أضيف إلى الصحابي من قوله أو من فعله ولم يكن له حكم الرفع، سواء اتصل إسناده إليه أم انقطع.

والصحابي: هو كل من لقي النبي (ﷺ) مؤمناً وقت لقائه به ومات على ذلك. فمن سمع من النبي (ﷺ) حال كفره ثم أسلم بعد وفاته (ﷺ) فليس صحابياً. (٣)
مثال الموقوف القولي: كقول عوف بن مالك الأشجعي (ﷺ): "لقد رأيت بعض أولئك نفر يسقط سوط أحدهم، فما يسأل أحداً يناوله إياه". (٤)

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص ٤٥).

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، مطبعة سفير بالرياض ١٤٢٢هـ، ق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي (ص ١٣٢).

(٣) المصدر نفسه، (ص ١٤٠).

(٤) الوقوف على الموقوف، لابن حجر العسقلاني، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت ١٤٠٦هـ، ق: عبد الله الليثي الأنصاري، (ص ٢٥).

مثال الموقوف الفعلي: كإنكار كعب بن عجرة الأنصاري (رضي الله عنه) على من خطب قاعداً.

وبكاء عمرو بن العاص، فعن ابن شماسة المهري، قال: حضرنا عمرو بن العاص (رضي الله عنه)، وهو في سياقة الموت، يبكي طويلاً، وحول وجهه إلى الجدار. (١)
وأما قول الناظم: وما لتابع هو المقطوع: أي أن حد الحديث المقطوع هو كل ما أضيف إلى التابعي أو من دونه سواء كان قولاً أو فعلاً فهو المقطوع (٢)، والتابعي هو من رأى الصحابي ولم ير النبي (صلى الله عليه وسلم)، وبهذا الحد خرج المرفوع والموقوف. (٣)

مثال المقطوع القولي: أن يقول الراوي قال سعيد بن المسيب: كذا وكذا، وكقول الزهري: "ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصنراً من خلافة عمر". وقول يحيى بن أبي كثير: "لا يستطاع العلم براحة الجسد"، المقصود أن السند انتهى عند التابعي، وأضيف الكلام له وليس لغيره.

مثال المقطوع الفعلي: أن يقول الراوي في مسائل تخص العبادات مثلاً: كان فتادة يفعل كذا وكذا، أو كان الحسن البصري يفعل في الصلاة كذا وكذا، كل هذه الأمثلة للحديث المقطوع؛ لأن هؤلاء المذكورين من جملة التابعين.

(١) الجامع الصحيح، لمسلم بن الحجاج النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما قبله، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (١/١١٢)، برقم (١٢١).
(٢) بعض المحدثين استخدموا المقطوع بمعنى المنقطع، مثل الإمام الشافعي، والطبراني، وابن عبد البر (رحمهم الله) وليس هذا هو المشهور عند أهل الفن، ولكن لا مشاحة في الاصطلاح.

(٣) مقدمة ابن الصلاح، (ص ٥١).

فائدةٌ عزيزةٌ: إقرار الصحابي لا يدلُّ على الموافقة إلا بحجة تثبت ذلك، كدلالة السياق على ذلك وغيره؛ لأنَّ السُّكُوت قد يكون لخوف أو غير مناسبة المقام وغيرها من الأسباب، ويجب أن نلفت الانتباه إلى أنَّ الحديث المقطوع من صفات المتون، على خلاف المنقطع فإنه من صفات السُّنَد في الأحاديث النبوية.

ومما ينبغي معرفته في هذا المقام أنَّ وصف الحديث بالمرْفُوع أو بالموثُوق أو بالمقطوع لا يدلُّ ذلك على أنه صحيح أو ضعيف، فقد يكون مرْفُوعًا صحيحًا عند استكمال شروط الصحة، ويكون مرْفُوعًا ضعيفًا عند اختلال الشروط وهكذا الموثُوق والمقطوع.

الحديثُ المُسنَدُ:

ثم انتقل الناظم (رحمته الله) إلى مبحث آخر من أنواع الحديث فقال:

٨- والمُسْنَدُ الْمُتَّصِلُ الإسنادِ مِنْ رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْطَفَى وَكَمْ يَبِينُ

قَوْلُ النَّازِمِ: وَالْمُسْنَدُ: في اللغة: اسم مفعول من أسندَ إلى الشيء وهو المُعْتَمَدُ، وفي الاصطلاح: أن حدَّ الحديث المُسنَدُ هو: المُتَّصِلُ الإسنادِ: أي يجب أن يكون فيه شرط الاتصال، مِنْ رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْطَفَى: أي ينتهي إلى رسولِ الله (ﷺ)، يَعْنِي يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ مرْفُوعًا، وَكَمْ يَبِينُ: من بَانَ يَبِينُ أي انقطع، وهو تأكيد شرط الاتصال.

خلاصة ذلك: أن حدَّ الحديث المُسنَدُ هو: "مَا اجْتَمَعَتْ فِيهِ صِفَاتَا اتِّصَالِ

السُّنَدِ (في الظاهر)، والرَّفْعِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)، مَعًا".

ومثاله: ما أخرجه البخاري في صحيحه، فقال: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): «لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَيْهِ عَاتِقِيهِ شَيْءٌ»^(١) وكما ترى في هذا الحديث يجتمع فيه صفتا الاتصال والرفع معا حتى يطلق عليه حديثا مُسْنَدًا؛ فإذا اختل أحد الشرطين مثل: انقطاع السند أو كان الحديث موقوفًا أو مقطوعًا فلا يُسَمَّى مُسْنَدًا، حتى يكون مُتَّصِلًا مرفوعًا، وقد يكون صحيحًا أو ضعيفًا تبعًا للسند.

الحديثُ المُتَّصِلُ:

لَمَّا قَيَّدَ النَّازِمُ (ﷺ) الْمُسْنَدَ بِالْمُتَّصِلِ؛ نَاسِبٌ أَنْ يُتَّبَعَ ذَلِكَ حَدَّ الْمُتَّصِلِ

فَقَالَ:

٩- وَمَا بَسَمَعَ كُلُّ رَاوٍ يَتَّصِلُ إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى فَالْمُتَّصِلِ

قَوْلُهُ: وَمَا بَسَمَعَ كُلُّ رَاوٍ: أَي أَنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي يَأْتِي بِسَمَاعِ كُلِّ رَاوٍ مِنْ رَوَاتِهِ مِنْ فَوْقِهِ فِي الْإِسْنَادِ، يَتَّصِلُ إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى: إِلَى أَنْ يَنْتَهِيَ السَّمَاعُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)؛ فَالْمُتَّصِلُ: أَي هُوَ حَدُّ الْمُتَّصِلِ، فَدَخَلَ الْمَرْفُوعُ: "كَمَا لَكَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ (ﷺ)"، وَالْمَوْقُوفُ كَمَا لَكَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو (ﷺ)، وَخَرَجَ بِقَيْدِ الْإِتِّصَالِ كُلُّ حَدِيثٍ انْقَطَعَ إِسْنَادُهُ، وَخِلَافَةُ ذَلِكَ: "كُلُّ مُسْنَدٍ مُتَّصِلٍ (وَلَوْ ظَاهِرًا)، وَلَيْسَ كُلُّ مُتَّصِلٍ مُسْنَدًا فَبَيْنَهُمَا عُمُومٌ وَخُصُوصٌ فَالْمُسْنَدُ يَشْمَلُ الْمُتَّصِلَ؛ لِأَنَّ الْمُتَّصِلَ قَدْ يَكُونُ مَوْقُوفًا أَوْ مَقْطُوعًا، وَالْمُسْنَدُ لِأَبْدَانٍ يَكُونُ مَرْفُوعًا مَعَ الْإِتِّصَالِ".

(١) الجامع الصحيح، للبخاري، كتاب العلم، باب: إذا صلى في الثوب الواحد فلنجعل على

عاتقيه (١/٨١)، برقم (٣٥٩).

الحديثُ المُسلسلُ:

ثم تكلم الناظم عن مبحث آخر من أنواع الحديث وهو من مباحث الإسناد،

فقال:

١٠- مُسَلَّسٌ قُلْ مَا عَلَيَّ وَصَفِي أَتَى مِثْلُ أَمَا وَاللَّهِ أَنْبَأَنِي الْفَتَى

١١- كَذَلِكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمًا أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسُّمًا

قوله: مُسَلَّسٌ: اسمٌ مفعولٌ من سَلَّسَ يُسَلِّسُ (١)، وهو لغة التتابع والتشابه،

وفي الاصطلاح قِسْمَانِ: القسم الأول: حديث اتفقت رجاله على وصف الرواة

كما أشار الناظم في قوله: قُلْ مَا عَلَيَّ وَصَفِي أَتَى: أي إذا أتى الحديث بتكرير

كلِّ رَاوٍ لِصِفَةٍ مُعَيَّنَةٍ فِي جَمِيعِ طَبَقَاتِ السَّنَدِ، وَالصَّفَةُ قَدْ تَكُونُ قَوْلِيَّةً أَوْ فِعْلِيَّةً.

فأما القولية: مِثْلُ أَمَا وَاللَّهِ أَنْبَأَنِي الْفَتَى: أَمَا بِمَعْنَى أَلَا الْاسْتِفْتَاخِيَّةَ، ثُمَّ

ضَرَبَ النَّاطِمُ مِثْلًا لِلْحَدِيثِ الْمُسَلَّسِ بِقَوْلِهِ هَذَا: "أَمَا وَاللَّهِ أَنْبَأَنِي الْفَتَى"، بِمَعْنَى

أَنَّ الرَّوَايَةَ لِلْحَدِيثِ يَقُولُ عِنْدَ التَّحْدِيثِ بِهَذِهِ الْجُمْلَةِ وَهَكَذَا يَقُولُ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ

حَتَّى يَكُونَ هَذَا التَّكَرُّارُ فِي جَمِيعِ طَبَقَاتِ السَّنَدِ.

ومثاله: مَا أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي سَنَنِهِ فَقَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى،

قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَيَّوَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي

عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي رَسُولُ

اللَّهِ (ﷺ)، فَقَالَ: «إِنِّي لِأُحِبُّكَ يَا مُعَاذُ»، فَقُلْتُ: وَأَنَا أُحِبُّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): " فَلَا تَدْعُ أَنْ تَقُولَ فِي كُلِّ صَلَاةٍ: رَبِّ أَعْنِي عَلَى ذِكْرِكَ

(١) الصحاح تاج اللغة، إسماعيل بن حماد الجوهري (المتوفى: ٣٩٣هـ)، طبعة دار العلم

للملايين، بيروت سنة ١٤٠٧ هـ (ص ٥١).

وَشَكَرَكَ وَحَسُنَ عِبَادَتِكَ»^(١)، فَإِنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) قَالَ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ (رضي الله عنه)، «إِنِّي لِأُحِبُّكَ يَا مُعَاذُ»، وَمُعَاذٌ قَالَهَا لِلصَّنَابِحِيِّ، وَالصَّنَابِحِيُّ قَالَهَا لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، وَبِهَذَا الْقَوْلِ صَارَ الْحَدِيثُ مُسْتَسَلًّا بِلَفْظَةِ: «إِنِّي لِأُحِبُّكَ».

ثُمَّ قَالَ النَّاطِمُ كَذَلِكَ: أَيُّ وَأَمَّا الصِّفَةُ الْفِعْلِيَّةُ فَمِثْلُ: قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمًا: أَيُّ يَذْكَرُ الرَّأوِي أَنَّ شَيْخَهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَهُ وَهُوَ قَائِمٌ ثُمَّ يَفْعَلُ الرَّأوِي الْآخَرَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ ضَرَبَ النَّاطِمُ مِثَالًا آخَرَ فَقَالَ: أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسُّمًا، فَإِنَّ كُلًّا مِنْ الْقِيَامِ وَالتَّبَسُّمِ وَصَفِ فِعْلِيٍّ. وَالْقِسْمُ الثَّانِي: مَا اتَّفَقَتْ رِجَالُهُ عَلَى وَصْفِ التَّحْمَلِ كَسَمِعْتُ فُلَانًا، أَوْ عَلَى أَمْرٍ مُتَعَلِّقٍ بِزَمَنِ الرَّوَايَةِ أَوْ مَكَانَهَا أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

فَائِدَةٌ مُهِمَّةٌ: الْحَدِيثُ الْمُسْتَسَلُّ لَا يَفِيدُ الْإِتِّصَالَ إِلَّا إِذَا كَانَ وَصَفِ التَّحْمَلِ بِالسَّمَاعِ، وَمِنْ فَوَائِدِ الْمُسْتَسَلِّ اشْتِمَالُهُ عَلَى مَزِيدِ الضَّبْطِ مِنَ الرَّوَاةِ، وَأَفْضَلُ مُسْتَسَلٍّ مَا دَلَّ عَلَى اتِّصَالِ السَّمَاعِ وَعَدَمِ التَّنَدُّلِيسِ، وَغَالِبُ الْأَحَادِيثِ الْمُسْتَسَلَّةِ ضَعِيفَةٌ وَلَمْ يَثْبُتْ مِنْهَا إِلَّا الْقَلِيلُ، وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: أَصَحُّ مُسْتَسَلٍّ يُرَوَى فِي الدُّنْيَا الْمُسْتَسَلُّ بِقِرَاءَةِ سُورَةِ الصَّفِّ، وَقَدْ يَكُونُ الْمَتْنُ صَحِيحًا وَالسُّلْسِلَةُ ضَعِيفَةً، فَهَنَّاكَ أَحَادِيثُ مُسْتَسَلَّةٌ فِي مَسْأَلَةٍ لَكِنَّ مُسْلِمًا لَمْ يَذْكَرْ أَنَّهُ مُسْتَسَلٌّ كَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) بِيَدِي فَقَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ (ﷻ) التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ...»^(٢). وَفِي غَيْرِ مُسْلِمٍ جَعَلُوهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُسْتَسَلَّةِ.

(١) السنن الصغرى، للنسائي (ت: ٣٠٣هـ-)، كتاب الصلاة، باب تَخْيِيرِ الدُّعَاءِ بَعْدَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ (ﷺ)، طبعة مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب ١٤٠٦هـ، (٣/٥٣)، برقم (١٣٠٣).

(٢) الجامع الصحيح، لمسلم، كتاب صِفَةِ الْقِيَامَةِ، بابُ ابْتِدَاءِ الْخَلْقِ وَخَلْقِ آدَمَ (ﷺ)، (٤/٢١٤٩)، برقم (٢٧٨٩).

الحديثُ العَرِيزُ والمَشْهُورُ والقَرِيبُ:

ثم انتقل الناظم (رحمته الله) إلى مَبْحَثٍ آخر من حيث اعتبار عدد طُرُق الحديث، ولم يذكر الناظم (رحمته الله) الحديث المُتَوَاتِر؛ لأنه ليس مما يُفْتَش عليه من جهة القَبُولِ أو الرَّدِّ؛ وَإِنَّمَا هو مَقْبُولٌ باتِّفَاقِ أَهْلِ الحَدِيثِ؛ وَلِكَوْنِهِ ليس مِنْ مَبَاحِثِ صِنَاعَتِهِمْ، وَحَدُّ الحَدِيثِ المُتَوَاتِرِ هو: مَا بَلَغَتْ رِوَايَتُهُ فِي الكَثْرَةِ مَبْلَغًا أَحَالَتِ العَادَةُ تَوَاطُؤَهُمْ عَلَى الكَذِبِ مِنْ أَوَّلِ السَّنَدِ إِلَى آخِرِهِ، والمُتَوَاتِرِ قِسْمَانِ: لَفْظِيٍّ وَمَعْنَوِيٍّ. قَالَ النَّاطِمُ (رحمته الله):

١٢ - عَرِيزٌ مَرُويٌ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ شُهُورٍ مَرُويٌ فَوْقَ مَا ثَلَاثَةَ

مرحبت اعتبار عدد الطرق

الآحاد

المشهور

قَوْلُهُ: عَرِيزٌ: أَصْلُهَا بالتَّوِينِ "عَرِيزٌ" مِنْ عَرَّ يَعْرِزُ، وَفِي اللُّغَةِ عَرِيزٌ: فَعِيلٌ، تَقُولُ (عَرَّيْتُ) إِذَا قُوِّيَ سَمِي بِذَلِكَ لِكَوْنِهِ تَقَوَّى بِمَجِيئِهِ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى، أَوْ بِكَسْرِ العَيْنِ بِمَعْنَى قَلَّ لِقَلَّةِ وَجُودِهِ فِي مَرَوِيَّاتِ الحَدِيثِ، قَوْلُهُ: مَرُويٌ (١) اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ: أَي أَنَّ حَدَّ الحَدِيثِ العَرِيزِ هُوَ مَا يَرُويهِ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ وَلَوْ مِنْ طَبَقَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ طَبَقَاتِهِ، وَهَذَا التَّعْرِيفُ هُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو ابْنِ

(١) أَصْلُهَا مَرُويٌ بِالتَّشْدِيدِ وَحُدِّفَتِ النِّيَاءُ لِحُضْرَةِ الشَّعْرِ، مَرَاعَاةً لِلأَوْزَانِ.

الصَّلَاحِ وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ النَّاطِمُ (ﷺ)^(١)، ومثاله: عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ (ﷺ)، «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»^(٢)، فَإِنَّكَ تَجِدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَدْ رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) صَحَابِيَّانِ هُمَا: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ (رضي الله عنه)، وَأَبُو هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه). وَرَأَاهُ تَابِعِيَّانِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ هُمَا: قَتَادَةَ، وَعَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ. كَذَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ فِي طَبَقَةِ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ عَنْ قَتَادَةَ اثْنَانِ هُمَا: شُعْبَةُ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ. وَأَيْضًا رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ اثْنَانِ هُمَا: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلْيَةَ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ. وَلَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي جَمِيعِ طَبَقَاتِ السَّنَدِ حَتَّى يَكُونَ عَزِيزًا؛ وَإِنَّمَا إِذَا رَوَاهُ اثْنَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ وَلَوْ مِنْ طَبَقَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ طَبَقَاتِهِ.

وَأَمَّا قَوْلُ النَّاطِمِ: مَشْهُورٌ: فَبِاسْقَاطِ التَّنْوِينِ اسْمٌ مَفْعُولٌ، وَاشْتَهَرَ بِكَذَا: عَرِفَ بِهِ، قَوْلُهُ: مَرْوِيٌّ فَوْقَ مَا ثَلَاثَةٌ مَا زَائِدَةٌ، يَعْنِي أَنَّ الْحَدِيثَ الْمَشْهُورَ هُوَ مَا رَوَاهُ أَكْثَرُ مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي الطَّبَقَةِ الْوَاحِدَةِ، وَلَمْ يَصِلْ إِلَى حَدِّ التَّوَاتُرِ، وَهِيَ الشُّهُرَةُ الْإِصْطِلَاحِيَّةُ. وَقَدْ سَمَاهُ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ الْمُسْتَفِضَ^(٣) مِنْ كَثْرَةِ طَرَفِهِ، وَمِثَالُهُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِرَاعًا يَنْتَرِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ

(١) ذهب الحافظ ابن حجر إلى تعريف العزير بأنه: "ما رواه اثنان فقط"، وهو اصطلاح خاص به.

(٢) الجامع الصحيح، للبخاري، كتاب الإيمان، باب: حُبُّ الرَّسُولِ (ﷺ) مِنَ الْإِيمَانِ، (٢/١).

(٣) استعمله الإمام مسلم كما في مقدمة صحيحه (٥/١)، والحافظ ابن حجر في النزهة (ص ٤٩).

عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا». (١)، وأما الشهرة غير الاصطلاحية: وهي أن يُشتهر الحديثُ بَيْنَ عُمومِ النَّاسِ، أو بين جماعةٍ مُعَيَّنةٍ منهم لهم اِخْتِصَاصٌ بِعِلْمٍ مخصوص كالمُفَسِّرِينَ والمُحَدِّثِينَ و الفُقَهَاءِ والأُصُولِيِّينَ وأَهْلِ اللُّغَةِ وغيرِهِم، ومثال ذلك: شهرة حديث: "اسْتَقْبَلْتُ قَلْبَكَ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ" (٢) عند عامة النَّاسِ، واشتهر عند الفقهاء: "أَبْغَضُ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الطَّلَاقُ" (٣)، تنبيه: يجب معرفة أن الحديث المشهور الاصطلاحية، وغير الاصطلاحية لا يُفيد الصِّحَّةَ، أو الحسن، أو الضعف.

وأما الحديث الغريب فحده عند الناظم هو: ما رواه راوٍ واحد فقط متفرداً به لم يتابعه عليه أحدٌ، أي تفرد في المتن أو الإسناد بأمرٍ لا يذكره غيره من الرواة، ومثاله: حديث «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»، حديث غريب في طبقتي الصحابة والتابعين، قال الحافظ في الفتح: "لِكُونِهِ فَرْدًا؛ لِأَنَّهُ لَا يُرَوَى عَنْ عُمَرَ (رضي الله عنه) إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ عَلْقَمَةَ، وَلَا عَنْ عَلْقَمَةَ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَلَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا

(١) الجامع الصحيح، للبخاري، كتاب العلم، باب: كَيْفَ يَقْبَضُ الْعِلْمُ، (٣١/١)، برقم (١٠٠).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥٣٣/٢٩) برقم (١٨٠٠٦) وغيره من طرق عن أيوب بن عبد الله بن مكرز، عن وابصة الأسدي بسند ضعيف للانقطاع بين أيوب، و وابصة.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الطلاق، باب في كراهية الطلاق، (٢٥٥/٢) (برقم ٢١٧٨) من طريق محمد بن خالد، عن معرف ابن واصل، عن محارب ابن دينار، عن ابن عمر (رضي الله عنه)، مرفوعاً به. وأعله الإمام ابن أبي حاتم في العجل بالإرسال، فقال عن أبيه (٤٣١/١): "إِنَّمَا هُوَ مُحَارِبٌ عَنِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم)، مُرْسَلًا".

اشْتَهَرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَتَفَرَّدَ بِهِ مَنْ فَوْقَهُ، وَبِذَلِكَ جَزَمَ التَّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ
وَالْبَزَّازُ". (١)

نبيه هاج:

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّ الْحَدِيثَ الْعَزِيزَ أَوْ الْمَشْهُورَ أَوْ الْغَرِيبَ لَا يُفِيدُ الصَّحَّةَ
أَوْ الضَّعْفَ؛ وَلَكِنْ هِيَ أَنْوَاعٌ تُدْرَسُ مِنْ بَابِ مَعْرِفَةِ عَدَدِ الطَّرُقِ وَالْمَتَابِعَاتِ،
وَلِتَمْيِيزِ الْحَدِيثِ الْغَرِيبِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُفِيدُ فِي بَعْضِ مَبَاحِثِ عُلُومِ الْحَدِيثِ. وَأَمَّا
تَقْسِيمُ الْأَخْبَارِ إِلَى الْمُتَوَاتِرِ وَالْمَشْهُورِ وَالْأَحَادِ؛ فَهِيَ لِتَسْهِيلِ دِرَاسَةِ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ،
وَلَا يَنْبَغِي عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ التَّأْصِيلِ وَالِاسْتِبْطَاطِ؛ فَكُلُّ مَنْ اسْتَعْدَمَهُ لِلِاسْتِبْطَاطِ عَلَى
أَنَّ صِفَاتِ اللهِ تَثَبَّتْ بِالْمُتَوَاتِرِ وَلَا تَثَبَّتْ بِالْأَحَادِ فَهَذَا بَاطِلٌ؛ فَإِنَّ اللهَ قَدْ أَقَامَ
الْحُجَّةَ وَالْمَحَجَّةَ بِمَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللهِ (ﷺ)، قَالَ تَعَالَى: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ
فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا) [الحشر: ٧].

الحديث المعتبر:

ثم أشار الناظم (رحمته الله) إلى مبحث آخر دقيق من علوم الحديث فقال:

١٣ - مَعْنَى كَعْنِ سَعِيدٍ عَنْ كَرَمٍ.....

مَعْنَى بَفَتْحِ الْعَيْنَيْنِ وَهُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي رُوِيَ بِلَفْظِ: "عَنْ" مِنْ غَيْرِ بَيَانٍ
لِطَرِيقَةِ التَّحْدِيثِ كَحَدَّثْنَا أَوْ أَخْبَرْنَا، وَكَتَفَى النَّاطِمِ فِي تَعْرِيفِهِ بِالْمِثَالِ فَقَالَ:
مَعْنَى كَعْنِ سَعِيدٍ عَنْ كَرَمٍ وَهَذَا نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْحُدُودِ وَهُوَ بَيَانُ الْحَدِّ بِالْمِثَالِ
الَّذِي ذَكَرَهُ النَّاطِمُ، وَهُوَ نَوْعٌ مَعْرُوفٌ يُكْثَرُ مِنْهُ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْمَنْظُومَاتِ،
وَحَقِيقَةُ الْإِشَارَةِ فِي قَوْلِ النَّاطِمِ إِلَى الْخِلَافِ فِي مَسْأَلَةِ ثُبُوتِ الْإِتِّصَالِ لِمَنْ
اسْتَعْدَمَ لَفْظَةَ: "عَنْ" مِنَ الرُّوَاةِ فِي آدَاءِ الْحَدِيثِ عَنْ غَيْرِهِ، وَالِاحْتِرَازِ مِنْ

(١) فتح الباري، لابن حجر العسقلاني، طبعة دار المعرفة، بيروت، ق: محب الدين

التدليس، والمشهور أن مذهب الإمام البخاري ومن أيده أن الاتصال لا يثبت إلا بشرطين: ١- السلامة من التدليس ٢- ثبوت اللقاء للراوي بشيخه. ومذهب الإمام مسلم ومن وافقه أن الاتصال يثبت بشرطين: ١- السلامة من التدليس. ٢- المعاصرة مع إمكان اللقي للراوي بشيخه، مع عدم وجود ما يدل على انتفاء السماع منه. ومثال الحديث المعنعن الذي لا يقبله النقاد: ما يرويه ابن جريج عن الزهري؛ لأن ابن جريج مشهور بالتدليس، ولا يصح من روايته إلا ما صرح بالسماع، بأن يقول: "حدثنا" أو "سمعت". على الرغم من أن الزهري شيخ ابن جريج وعرف بالسماع منه.

الحديث المبهج:

وبعدها أشار الناظم (رحمته الله) إلى نوع آخر من أنواع الحديث الضعيف فقال:

..... ومبهم ما فيه راو لم يسم

قول الناظم: ومبهم ما فيه راو لم يسم: أي أن حدّ الحديث المبهج هو ما فيه راو لم يسم أي لم يذكر اسمه صراحةً؛ وإنما أبهم سواء كان ذلك في الإسناد أو المتن، ومثاله:

١- في السنن: ما أخرجه أبو داود في السنن فقال: "حدثنا زهير بن حرب، حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن رجل، عن ابن عمر (رضي الله عنهما): «أن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان إذا أراد حاجة لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض» (١)؛ فإنك ترى في إسناد هذه الرواية راو لم يذكر اسمه صراحةً فيعتبر ذلك عيب؛ ويحكم بالضعف على الحديث بسبب الإبهام.

(١) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب كيف التكشف عند الحاجة، (١/٤) برقم (١٤).

٢- في المتن: ما أخرجه البخاريُّ فقال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِمِنَى لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْبَحَ؟ فَقَالَ: «أَدْبَحْ وَلَا حَرَجَ». (١)، وإيهام الاسم في المتن لا يضر ولا تأثير له في تصحيح الحديث أو تضعيفه.

الحديثُ العالِيُ والنازِلُ:

ثم انتقل الناظمُ (ﷺ) إلى مبحثٍ آخر لا يفيد الصِّحة أو الضَّعف فقال:

١٤- وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ عَلَا وَضِدُّهُ ذَاكَ الَّذِي قَدْ نَزَلَا

قوله: وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ أَي: كل حديثٍ قَلَّتْ فيه عدد الوسائط بين الرَّاوي وبين رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) عَلَا أَي: هو حَدِّ الحديثِ العالِي، والعلُوُّ إما أَنْ يكون مُطلقاً أو نسبيً وصورة العلوِّ المُطلق هو القُرب من رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) بِقِلَّةِ عدد الرِّجال، ومثاله: أَنَّ البُخاريَّ تقدم على أَقرانه باثنين وعشرين حديثاً كُلِّها ثَلَاثِيَّاتٍ - يَعْنِي ثَلَاثَةَ رِجَالٍ - بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)، وأصله لهذا العلوِّ خَمْسَةُ شِيُوخٍ هم: المَكِّيُّ بْنُ إِبرَاهِيمَ، وَأَبُو عَاصِمٍ الضَّنَّكَانِيُّ مَخَلَدِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، وَعِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، وَخَلَادُ بْنُ يَحْيَى. في حين أَنَّ أَقرانه لم يظفروا إِلا بِحديثٍ أو حَدِيثَيْنِ ثَلَاثِيَّاتٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ).

وَأَمَّا العلوُّ النَّسَبِيُّ فله صور عدة منها:

١- القُرب من إِمَامٍ من أئمَّةِ الحَدِيثِ ذِي صِفَةٍ عالِيَةٍ كالإِمَامِ مَالِكٍ أو الشَّافِعِيِّ.

٢- القُرب من مصنف كتاب من كُتُبِ الحَدِيثِ المُعْتَبَرَةِ.

(١) الجامع الصحيح، للبخاري، كتاب العلم باب الفتيا وهو واقف على الدابة (٢٨/١)،

٣- العُلُوُّ بتقدّم السَّماع من الشيخ، فمن سمع قديماً كان أعلى.
 وقول الناظم: وَضِدُّهُ ذَاكَ الَّذِي قَدْ نَزَلَ، ضِدُّهُ أَي: مَا قَلَّ عَدَدُ رِجَالِهِ فِي
 السَّنَدِ، ذَلِكَ الَّذِي قَدْ نَزَلَ، بِأَلْفِ الْإِطْلَاقِ أَي: هُوَ الْمُرَادُ عِنْدَهُمْ بِالنَّازِلِ لِبُعْدِهِ
 عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ)، وَهُوَ فِي مُقَابِلِ الْعَالِي فَإِنَّ كُلَّ قِسْمٍ مِنَ الْعُلُوِّ يُقَابِلُهُ قِسْمٌ مِنْ
 أَقْسَامِ النَّازِلِ، أَي فَمَا مِنْ إِسْنَادٍ عَالٍ إِلَّا وَيُقَابِلُهُ إِسْنَادٌ نَازِلٌ، وَالْإِسْنَادُ الْعَالِي لَا
 يَفِيدُ الصَّحَّةَ أَوْ الضَّعْفَ؛ وَإِنَّمَا الْعُلُوُّ لِشَرَفِ الْقَرَبِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)، وَقَالَ
 الْإِمَامُ أَحْمَدُ: "طَلَبُ السَّنَدِ الْعَالِي سُنَّةٌ عَمَّنْ سَلَفٌ".

مثال الحديث العالي مقابل النازل:

السَّنَدُ الْعَالِي: أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ فَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، أَنَّ أَنْسَاءَ، حَدَّثَتْهُمْ: أَنَّ الرَّبِيعَ وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ
 كَسَرَتْ نَيْيَةَ جَارِيَةٍ، فَطَلَبُوا الْأَرْضَ، وَطَلَبُوا الْعَفْوَ، فَأَبَوْا، فَأَتَوْا النَّبِيَّ (ﷺ)،
 فَأَمَرَهُمُ بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: أَتُكْسَرُ نَيْيَةُ الرَّبِيعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا
 وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا تُكْسَرُ نَيْيَتُهَا، فَقَالَ: «يَا أَنَسُ كَتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ»،
 فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَعَفَوْا، فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ
 لِأَبْرَةٍ» (١).

السَّنَدُ النَّازِل: أَخْرَجَ مُسْلِمٌ الْحَدِيثَ نَفْسَهُ فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ،
 حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ أُخْتَ الرَّبِيعِ
 جَرَحَتْ إِنْسَانًا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ)... الْحَدِيثُ (٢)، الْمُتَأَمَّلُ فِي الْإِسْنَادِ يَجِدُ

(١) الجامع الصحيح، للبخاري، كتاب الصلح، باب الصلح في الدية، (١٨٦/٣) برقم (٢٧٠٣).

(٢) الجامع الصحيح، لمسلم، كتاب الأيمان، باب إثبات القصاص في الأستان، (١٣٠٢/٣)، برقم (١٦٧٥).

أَنَّ بَيْنَ الْبُخَارِيِّ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) ثَلَاثَةٌ رِجَالٍ؛ فِي حِينٍ أَنْ مُسْلِمًا بَيَّنَّهُ وَبَيَّنَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)، خَمْسَةَ رِجَالٍ.

الحديثُ الموقوفُ:

قال الناظم (ﷺ):

١٥- وَمَا أَضْفَتْهُ إِلَى الْأَصْحَابِ مِنْ قَوْلٍ وَفَعَلٍ فَهُوَ مَوْقُوفٌ زَكْنٌ
المعنى: وَمَا أَضْفَيْتَ إِلَى الصَّحَابِيِّ مِنْ قَوْلِهِ أَوْ مِنْ فِعْلِهِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ، سِوَاءِ اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ إِلَيْهِ أَوْ انْقَطَعَ، فَهُوَ مَوْقُوفٌ زَكْنٌ: أَي فَهُوَ حَدُّ الْحَدِيثِ الْمَوْقُوفِ زَكْنٌ: أَي عَلِمَ عِنْدَهُمْ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ مَا يُضَافُ إِلَى تَابِعِيٍّ مَوْقُوفًا بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَ مُفِيدًا فَيُقَالُ مَوْقُوفٌ عَلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، أَوْ مَوْقُوفٌ عَلَى الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَقَدْ سَبَقَ أَنْ تَكَلَّمْنَا عَنِ الْحَدِيثِ الْمَوْقُوفِ فِي مَوْضِعِ كَلَامِ النَّازِمِ عَلَى الْمَرْفُوعِ وَالْمَقْطُوعِ، وَقَدْ ضَرَبْتُ الْأَمْثَلَةَ وَبَيَّنْتُ أَقْسَامَهُ، فَلَا دَاعِيَ لِلإِعَادَةِ هُنَا.

الحديثُ المرسلُ:

ثم تناول الناظم (ﷺ) مبحثًا آخرًا من أنواع الحديث الضعيف فقال:

١٦- وَمُرْسَلٌ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطٌ.....

قوله: وَمُرْسَلٌ فِي اللُّغَةِ: هُوَ مَاخُودٌ مِنَ الإِرْسَالِ وَهُوَ الإِطْلَاقُ وَضِيْدُهُ التَّقْيِيدُ، مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطٌ: أَي أَنَّ حَدَّ الْحَدِيثِ الْمُرْسَلِ هُوَ مَا سَقَطَ مِنْ إِسْنَادِهِ الصَّحَابِيِّ، كَذَا قَالَ النَّازِمُ (ﷺ)، وَهَذَا الْحَدُّ لَيْسَ جَامِعًا مَانِعًا؛ لِأَنَّهُ إِذَا سَقَطَ الصَّحَابِيُّ فَلَا تَضُرُّ جِهَالَةَ الصَّحَابِيِّ فَإِنَّ الصَّحَابَةَ كُلَّهُمْ عُدُولٌ، وَالْحَدِيثُ الْمُرْسَلُ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ؛ وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ عِنْدَهُمْ هُوَ سُقُوطُ أَحَدِ التَّابِعِينَ مِنَ الإِسْنَادِ وَجِهَالَةَ التَّابِعِيِّ تَضُرُّ الْحَدِيثِ؛ لِذَا فَالْحَدُّ الصَّحِيحُ لِلْحَدِيثِ الْمُرْسَلِ:

كُلُّ مَا رَفَعَهُ التَّابِعِيُّ سِوَاءَ كَانَ التَّابِعِيُّ كَبِيرًا، أَوْ صَغِيرًا^(١)، بَغْضِ النَّظَرِ عَنِ أَعْدَادِ السَّاقِطِينَ مِنَ السَّنَدِ بَيْنِ التَّابِعِيِّ وَالنَّبِيِّ (ﷺ) وَأَحْوَالِهِمْ.^(٢)

ومثاله: مَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي المَرَاثِيلِ فَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ سَفْيَانَ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «إِذَا شَرِبْتُمْ فَأَشْرَبُوا مَصًّا، وَإِذَا اسْتَكْتُمُ فَاسْتَاكُوا عَرْضًا».^(٣)، وَمَنْ أَرَادَ التَّوَسُّعَ فِي مَعْرِفَةِ المَرَاثِيلِ فَلْيَرْجِعْ لِكِتَابِ المَرَاثِيلِ مِثْلَ: مَرَاثِيلِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ، وَكَذَلِكَ مَرَاثِيلِ الإِمَامِ أَبِي دَاوُدَ، وَمِنْ مِثْلَانِ المَرَاثِيلِ أَيْضًا المَسَانِيدُ وَالسُّنَنُ.

تَنْبِيْهُ: الفَرْقُ بَيْنَ الحَدِيثِ المُرْسَلِ وَالحَدِيثِ المَقْطُوعِ: أَنَّ الحَدِيثَ المُرْسَلِ هُوَ مَا رَفَعَهُ التَّابِعِيُّ إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ) مِمَّا سَمِعَهُ مِنْ غَيْرِ النَّبِيِّ (ﷺ)، وَالمَقْطُوعُ هُوَ مَا أُضِيفَ إِلَى التَّابِعِيِّ أَوْ مِنْ دُونِهِ مِنْ قَوْلِهِ أَوْ فِعْلِهِ.

الحديثُ الغريبُ:

ثم قال الناظم (رحمته الله):

.....وَقُلُّ غَرِيبٌ مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطُّ

(١) التَّابِعِيُّ الكَبِيرُ هُوَ مَنْ كَانَ أَكْثَرَ رِوَايَتِهِ عَنِ الصَّحَابَةِ كسَعِيدِ بْنِ المَسِيْبِ، وَالصَّغِيرُ مَنْ كَانَ مَقْلًا عَنْهُمْ كَمُحَمَّدِ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ.

(٢) وَأَضَافَ ابْنُ حَجْرٍ كَمَا فِي التُّنُكَةِ (٢ / ٥٤٦) قَيْدًا آخَرَ هُوَ: إِذَا سَمِعَهُ التَّابِعِيُّ مِنْ غَيْرِ النَّبِيِّ (ﷺ)، وَمِثَالُهُ: التَّنُوخِيُّ الَّذِي أَرْسَلَهُ هِرَقْلُ إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ) وَسَمِعَ مِنْهُ، وَلَمْ يُسَلِّمْ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ (ﷺ).

(٣) المَرَاثِيلُ، لِأَبِي دَاوُدَ، كِتَابُ الطَّهَّارَةِ، (ص ٧٤)، بِرَقْمِ (٥).

سبق وَأَنْ شَرَحْتُ الْحَدِيثَ الْغَرِيبَ فِي بَابِ الْحَدِيثِ الْعَزِيزِ وَالْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ، لِمِشَابَهَةِ هَذَا النُّوعِ لِلْعَزِيزِ وَالْمَشْهُورِ؛ وَلَاشْتِرَاكِهِمْ فِي حَيْثِيَّةِ عَدَدِ الطَّرُقِ، فَلَا دَاعِيَ لِلتَّكَرُّارِ هُنَا.

الْحَدِيثُ الْمُنْقَطِعُ:

ثم تكلم الناظم (رحمته الله) عَنْ مَبْحَثِ آخَرَ مِنْ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فَقَالَ:

١٧- كُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالٍ إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعُ الْأَوْصَالِ

قَوْلُهُ: كُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالٍ: أَي كُلُّ حَدِيثٍ لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ إِسْنَادُهُ سِوَاءَ سَقَطٍ مِنْهُ رَاوٍ وَاحِدٌ أَوْ أَكْثَرُ، أَوْ كَانَ السَّاقِطُ صَحَابِيًّا أَوْ غَيْرِهِ، أَوْ كَانَ فِي أَوَّلِهِ أَوْ آخِرِهِ فَهُوَ حَدُّ الْحَدِيثِ الْمُنْقَطِعِ. وَالْأَوْصَالُ: فِي اللُّغَةِ مُجْتَمَعُ الْعِظَامِ وَأَصْلُهُ مِنَ الْوَصَلِ، كَذَا قَالَ النَّاطِمُ (رحمته الله)، وَهَذَا الْحَدُّ لَيْسَ جَامِعًا مَانِعًا؛ لِأَنَّهُ يُدْخِلُ فِيهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ مِثْلَ الْحَدِيثِ الْمُعْضَلِ وَالْمُرْسَلِ وَالْمُعْلَقِ؛ وَالْحَدُّ الصَّحِيحُ لِلْحَدِيثِ الْمُنْقَطِعِ هُوَ: إِسْنَادُ الْحَدِيثِ الَّذِي سَقَطَ مِنْهُ رَاوٍ وَاحِدٌ قَبْلَ الصَّحَابِيِّ فِي أَي مَوْضِعٍ مِنَ الْإِسْنَادِ.

ومثاله: ما رواه أبو داود في السنن فقال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ مَكْحُولٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ وَاجِبَةٌ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا وَإِنْ عَمِلَ الْكِبَائِرَ»^(١)، فَهُوَ مُنْقَطِعٌ بَيْنَ مَكْحُولٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ (ﷺ)؛ وَالسَّبَبُ أَنَّ مَكْحُولًا هَذَا وَهُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَّا ثَلَاثَةً لَيْسَ مِنْهُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ (ﷺ).

(١) السنن، لأبي داود، كتاب الصلاة، باب إمامة البرِّ والفاجر، (١/١٦٢)، برقم (٥٩٤).

تَنْبِيْهٌ: الْحَدِيثُ الْمُنْقَطِعُ مِنْ صِفَاتِ الْإِسْنَادِ بِخِلَافِ الْمَقْطُوعِ فَإِنَّهُ مِنْ صِفَاتِ الْمَتْنِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمُرْسَلِ وَالْمُنْقَطِعِ : أَنَّ الْمُرْسَلُ يَكُونُ السَّقْطُ فِيهِ مِنْ أَوَّلِ السَّنَدِ مِنْ جِهَةِ النَّبِيِّ (ﷺ)، وَالْمُنْقَطِعُ يَكُونُ السَّقْطُ فِيهِ أَثْنَاءَ الْإِسْنَادِ.

الْحَدِيثُ الْمُعْضَلُ:

ثُمَّ عَرَّفَ النَّازِمُ (ﷺ) نَوْعًا آخَرَ مِنْ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ قَالًا:

١٨ - وَالْمُعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ.....

قَوْلُهُ: وَالْمُعْضَلُ اسْمُ الْمَفْعُولِ، وَفِي اللُّغَةِ الْأَمْرُ الْمُعْضِلُ: الَّذِي قَدْ أُعْيَا صَاحِبِيهِ الْقِيَامُ بِهِ، وَفِي الْإِسْلَامِ: هُوَ الْحَدِيثُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ فَأَكْثَرَ مِنْ سَنَدِهِ عَلَى التَّوَالِي مِنْ أَيِّ مَوْضِعٍ فِي الْإِسْنَادِ، وَاشْتَرَطَ فِيهِ التَّوَالِي لِمُتَمَيِّزِهِ عَنِ الْمُنْقَطِعِ، وَمِثَالُهُ: مَا رَوَاهُ الْإِمَامُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ قَالًا: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، قَالَ: بَلَغَنِي، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، كَانَ يَقُولُ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) بِقَتْلِ الْوَزْعِ» (١).

مَعْلُومٌ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ وَهُوَ الزُّهْرِيُّ مِنْ صِغَارِ التَّابِعِينَ، سَقَطَ اثْنَانِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ (ﷺ) عَلَى أَقَلِّ تَقْدِيرٍ، وَكُلُّ مَا يَرَوِيهِ الْإِمَامُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ - وَأَمْثَالُهُ مِنْ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)، كَالزُّهْرِيِّ، وَقَتَادَةَ، وَحَمِيدَ الطَّوِيلِ فَإِنَّ الْغَالِبَ أَنَّ مَرَّاسِيْلَهُمْ قَدْ سَقَطَ مِنْهَا اثْنَانِ إِنْ لَمْ يَكُنْ أَكْثَرَ؛ وَلِذَا كَانَتْ مَرَّاسِيْلَهُمْ أَوْهَى الْمَرَّاسِيْلِ أَيِّ مُعْضَلَةٍ.

(١) الْمَوْطَأُ، لِلْإِمَامِ مَالِكٍ رَوَايَةً مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ، كِتَابُ الْحَجِّ، بَابُ: مَا رُخِّصَ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَقْتُلَ مِنَ الدَّوَابِّ، طَبْعَةُ الْمَكْتَبَةِ الْعِلْمِيَّةِ، الْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ، ق: عَبْدُ الْوَهَّابِ عَبْدِ الْلطِيفِ، (ص ١٤٧)، بِرَقْمِ (٤٣٠).

فوائد مهمة:

• أكثر أهل العلم على أن مراسيل صغار التابعين معضلة فهم لم يسمعوها من الصحابة إلا القليل النادر، وغالب الإرسال يكون لتحصيل علو الإسناد.

يمكن تسمية حديث واحد مُرسلاً ومعضلاً، وصورة ذلك أن يروى تابعي حديثاً عن رسول الله (ﷺ)، فهذا مُرسَلٌ وبالتبع يبين أن التابعي أسقط بينه وبين النبي (ﷺ) رجلين أو أكثر أو صحابيين فيكون معضلاً كذلك. إذا سقط واحد بين رجلين، ثم سقط آخر في موضع ثانٍ من الإسناد فهو مُنقطع في موضعين وليس معضلاً.

الحديث المُدلس:

ثم انتقل الناظم (رحمته الله) إلى مبحث آخر من أنواع الحديث الضعيف فقال: وما أتى مُدلساً نوعان.....

- ١٩- الأول: الإسقاط للشَّيخِ وَأَنْ يَنْقُلَ عَمَّنْ فَوْقَهُ بَعْنَ وَأَنْ
٢٠- والثَّانِ: لَا يَسْقُطُهُ لَكِنْ يَصِفُ أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لَا يَنْعَرَفُ

قوله: وما أتى مُدلساً بفتح اللام المُشدَّدة وهو في اللغة من الدلس ومعناه اختلاط الظلام بالنور، ويأتي بمعنى الخفاء^(١)، وفي الاصطلاح: هو نوعان: النوع الأول تدليس الإسناد: وهو الإسقاط للشَّيخِ وَأَنْ يَنْقُلَ عَمَّنْ فَوْقَهُ أَيَّ أَنْ يَرُوي الرَّاوي روايته بصيغة مُحتملة - بَعْنَ وَأَنْ - توهّم أنه سمع من شيخه وهو لم يسمع منه، بل سمع منه بواسطة شيخ آخر أسقطه. وقد فصل أهل

(١) لسان العرب، لابن منظور الأنصاري الإفريقي، (٧/٦).

الحديث في رواية المُدَلِّس: فإذا صرَّحَ في الرواية بالسماع قبل؛ وإذا لم يُصرَّح بالتحديث وأتى فيه بلفظ مُحْتَمَلٍ مثل: "عَنْ" أو "قَالَ" أو "أَنَّ"، فلا يُقبل.

ومثاله: مَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ قَالَتْ: كَانَ بَيْتِي مِنْ أَطْوَلِ بَيْتِ حَوْلِ الْمَسْجِدِ وَكَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ عَلَيْهِ الْفَجْرَ فَيَأْتِي بِسَحَرٍ فَيَجْلِسُ عَلَى الْبَيْتِ يَنْظُرُ إِلَى الْفَجْرِ، فَإِذَا رَأَهُ تَمَطَّى... الحديث. (١)، الإسناد فيه مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَهُوَ مُدَلِّسٌ وَصَفَهُ بِذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنْ نِقَادِ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُصَرِّحْ هُنَا ابْنُ إِسْحَاقَ بِالسَّمَاعِ مِمَّنْ فَوْقَهُ فِي الْإِسْنَادِ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، فَلَا يُقبل حَتَّى يُصَرِّحَ بِالتَّحْدِيثِ مِنْ شَيْخِهِ.

وَأَمَّا النَّوْعُ الثَّانِي تَدْلِيْسُ الشُّيُوخِ أَوْ الْأَسْمَاءِ: وَهُوَ أَنَّ الرَّاوي الْمُدَلِّسَ لَا يُسْقِطُهُ أَيَّ يَعْني شَيْخَهُ؛ لَكِنْ يَصِفُ أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لَا يَنْعَرِفُ، أَيَّ أَنَّ الرَّاوي يَصِفُ شَيْخَهُ بِأَوْصَافٍ لَمْ يُشْتَهَرْ بِهَا مِنْ اسْمِهِ أَوْ كُنْيَتِهِ أَوْ نَسَبِهِ أَوْ لِقَبِهِ، وَالْمَقْصُودُ مِنْ ذَلِكَ إِيْهَامُ السَّمَاعِ أَنَّ الشَّيْخَ الَّذِي يَرْوِي عَنْهُ غَيْرَ الْمَعْرُوفِ لَدَى السَّمَاعِ فَيُظَنُّ التَّعَدُّدَ وَالتَّكْثُرَ وَلَا تَعَدُّدٌ، وَمِثَالُهُ: رَوَى ابْنُ جَرِيْجٍ - وَهُوَ مُدَلِّسٌ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى الْأَسْلَمِيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا، فَكَانَ يَقُولُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَطَاءٍ! وَأَبُو عَطَاءٍ جَدُّهُ. وَمِنْ تَدْلِيْسِ الْأَسْمَاءِ تَدْلِيْسُ الْبُلْدَانِ كَذَلِكَ، مِثْلُ أَنْ يَقُولَ الرَّاوي حَدَّثَنِي فَلَانٌ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ يَعْني الْمَدِينَةَ الَّتِي يَسْكُنُ فِيهَا.

فائدة دقيقة:

لَمْ يَذْكَرِ النَّاضِمُ الْمُرْسَلُ الْخَفِيِّ، وَهُوَ: أَنْ يَرْوِيَ الرَّاوي عَمَّنْ عَاصَرَهُ أَوْ لَقِيَهُ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وَمِثَالُهُ: رَوَايَةُ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ (رضي الله عنه)، وَقَتَادَةُ بْنُ

(١) السنن، لأبي داود، كتاب الصلاة، باب الأذان فوق المنارة، (١/١٤٣)، برقم (٥١٩).

دِعَامَةٌ هُوَ السُّوسِيُّ مُدْلِسٌ عَلَى جَلَالَةِ قَدْرِهِ، كَانَ مَوْلِدُهُ: فِي سَنَةِ سِتِّينَ (٦٠هـ-)، وَمَعْلُومٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ (ؓ) مَاتَ بِمَكَّةَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ (٧٣هـ-)، الْمُتَأَمِّلُ يَجِدُ أَنَّ قَتَادَةَ عَاصَرَ ابْنَ عُمَرَ (ؓ)؛ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا، وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْحَدِيثِ فِي صُورَةِ الْمُرْسَلِ الْخَفِيِّ، هَلْ يَدْخُلُ فِي التَّدْلِيسِ أَمْ لَا؟، وَالْأَوْلَى عَدَمُ إِحْقَاقِهِ بِالتَّدْلِيسِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ التَّدْلِيسِ وَبَيْنَ الْمُرْسَلِ الْخَفِيِّ هُوَ: أَنَّ التَّدْلِيسَ هُوَ رِوَايَةُ الرَّأْوِيِّ عَنِ شَيْخِهِ مَا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ. وَأَمَّا الْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ: أَنَّ يَرْوِي الرَّأْوِيُّ عَمَّنْ عَاصَرَهُ وَلَمْ يَلْقَهُ أَوْ يَسْمَعْ مِنْهُ.

من أسباب التدليس:

- ١- القرب من الشيخ، والعلو في الإسناد.
- ٢- أحياناً قد يكون لإخفاء الضعف أو الجهالة في الإسناد.
- ٣- أحياناً يكون الراوي خائفاً على نفسه من عيب شيخه، أو بدعيته.

الحديث الشاذ:

ثم انتقل الناظم (ﷺ) إلى الكلام عن الحديث الشاذ فقال:

٢١- وما يخالف ثقة به الملا فالشاذ.....

قوله: وما يخالف: أي إذا خالف راو ثقة: وهو العدل الضابط في سند أو متن حديثه بزيادة أو نقصان، الملا: أي خالف جماعة من الثقات فيما رواه أو من كان أحفظ منه،

مع عدم إمكان الجمع بين المرويَّات، وأمَّا إذا أمكن الجمع فلا يكون شاذًا ويُقبل الحديث حينئذٍ، فهذا حدُّ الحديث الشاذ المُشترط انتفاؤه في حدِّ الصحيح. ومعنى الشاذ في اللغة: شدَّ الرَّجُلُ من أصحابه، أي: انفرد عنهم^(١)، وقد اختار

(١) كتاب العين، للخليل بن أحمد بن الفراهيدي (ت: ١٧٠هـ-)، طبعة دار هلال، ق: د

مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، (٦/ ٢١٥).

النَّاطِمُ هَذَا التَّعْرِيفَ لِلشَّادِّ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) فِي قَوْلِهِ: "لَيْسَ الشَّادُّ مِنَ الْحَدِيثِ أَنْ يَرْوِيَ النَّقَّةَ مَا لَا يَرْوِي غَيْرُهُ؛ إِنَّمَا الشَّادُّ أَنْ يَرْوِيَ النَّقَّةَ حَدِيثًا يُخَالِفُ مَا رَوَى النَّاسُ"^(١).

الخلاصة: أَنَّ الْحَدِيثَ الشَّادَّ هُوَ مَا رَوَاهُ النَّقَّةُ مُخَالَفًا لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ، أَوْ مُخَالَفًا جَمَاعَةً مِنَ النَّقَاتِ، أَوْ مُخَالَفًا مَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ بِالْقَبُولِ، وَيَكُونُ الشُّذُوزُ فِي السَّنَدِ، وَفِي الْمَتْنِ.

مِثَالُ الشُّذُوزِ فِي السَّنَدِ: مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ فَقَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَوْسَجَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا مَاتَ وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا إِلَّا غُلَامًا لَهُ كَانَ أَعْتَقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «هَلْ لَهُ أَحَدٌ؟» قَالُوا: لَا، إِلَّا غُلَامًا لَهُ كَانَ أَعْتَقَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) مِيرَاثَهُ لَهُ»^(٢).

وَالصَّحِيحُ الْمَحْفُوظُ: مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي السَّنَنِ فَقَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَوْسَجَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، «أَنَّ رَجُلًا مَاتَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا إِلَّا عَبْدًا هُوَ أَعْتَقَهُ فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ (ﷺ) مِيرَاثَهُ»^(٣)، فالمشهور عند أهل الحديث أَنَّ الحديثَ مِنْ طَرِيقِ

(١) رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ (ت: ٤٥٨هـ) عَنْهُ فِي مَعْرِفَةِ السَّنَنِ وَالْآثَارِ، دَارُ قُتَيْبَةَ، بِيْرُوتِ

سنة ١٤١٢هـ، ق: عبد المعطي أمين قلجعي، (١/٤٣)، برقم (١٦٩).

(٢) السَّنَنِ، لِأَبِي دَاوُدَ، كِتَابُ الْفَرَايِضِ، بَابُ فِي مِيرَاثِ ذَوِي الْأَرْحَامِ، (٣/١٢٤)، برقم (٢٩٠٥).

(٣) السَّنَنِ لِلتِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْفَرَايِضِ، بَابُ فِي مِيرَاثِ الْمَوْلَى الْأَسْفَلِ، (٤/٤٢٣)، برقم (٢١٠٦).

"سفيان" وهو ابن عيينة المكي، وليس من طرق "حماد" وهو هنا ابن سلمة البصري، فصار الحديث شاذاً من جهة الإسناد.

ومثال الشذوذ في المتن: ما رواه الترمذي في السنن فقال: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَدَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَلْيُضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ». (١)

والصحيح المحفوظ: ليس من قول النبي (ﷺ) وإنما هو من فعله (ﷺ)، كما أخرجه البخاري في صحيحه فقال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ (رضي الله عنها)، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ (ﷺ) إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ». (٢)، وبهذا يُعْلَمُ أَنَّ الشَّاذَّ يُقَابَلُهُ الْمُحْفُوظُ لِاسْتِمَالِهِ عَلَى صِفَةٍ مُقْتَضِيَةٍ لِلتَّرْجِيحِ ككَثْرَةِ الْعِدَدِ أَوْ قُوَّةِ الْحِفْظِ، أَوِ الْأَوْلَى مِنْهُ، وَيُحْكَمُ بِذَلِكَ بِالسَّبْرِ وَالْمَقَارَنَةِ بَيْنَ الْمَرْوِيَّاتِ وَقَرَأَتِ التَّرْجِيحِ.

الحديثُ المقلوبُ:

ثم قام الناظم (رحمته الله) بتعريف الحديث المقلوب وهو من أنواع الضعيف فقال:

.....والمقلوبُ قِسْمَانِ تَلَا

٢٢- إِنْ دَالَ رَاوٍ مَا بَرَاوٍ قِسْمٌ وَقَلْبُ إِسْنَادٍ لِمَتْنٍ قِسْمٌ

(١) المصدر نفسه، أبواب الصلاة، باب ما جاء في الاضطجاع، (٢/٢٨١)، برقم (٤٢٠).

(٢) الجامع الصحيح، كتاب الجمعة، باب الضجعة على الشق الأيمن، (٢/٥٥)، برقم

والمقلوب: في اللغة: اسم مفعول من قلب الشيء " إذا صرّفه عن وجهه، وهو تبديل شيء بأخر، وفي الاصطلاح: يكون المقلوب تارة في الإسناد وتارة في المتن، قسمان: الأول: إبدال راوٍ ما براوٍ أي أن يكون الحديث معروفاً عند المحدثين براوٍ ما فيجعل مكانه راوٍ آخر في طبقة، أو يقلب اسم الراوي، أو يبدل اسم الراوي بكنيته، وأمثلة ذلك:

١- إبدال الراوي، فمثلاً الزهري، عن أبي سلمة. يأتي الراوي ويقبله فيقول: الزهري عن سعيد، ومثاله: ما رواه يعلى بن عبيد الطنافسي، عن الثوري، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي (ﷺ): «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا»^(١)، غلط يعلى في قوله: عمرو بن دينار والصحيح إنما هو عبد الله بن دينار، كما رواه الأئمة من أصحاب الثوري، وكما أخرجه النسائي في السنن فقال: أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا سفیان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي (ﷺ) قال: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يكون بينهما عن خيار»^(٢).

٢- إبدال اسم الراوي، مثل: سعد بن سنان، يأتي الراوي ويقول: سنان بن سعد.

٣- إبدال كنية الراوي، مثل: هو معروف بأبي سنان، فيأتي الراوي ويقول: عن سنان.

(١) أشار إليه علي بن عمر الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ) في العلل، طبعة دار طيبة، الرياض سنة ١٤٠٥ هـ، ق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، (١٦٨/١٣)، سؤال رقم (٣٠٥٣).

(٢) السنن، للنسائي، كتاب البيوع، ذكر الاختلاف على عبد الله بن دينار، (٢٥١/٧)، برقم (٤٤٨٠).

٤- التّقديم والتّأخير، فيجعل شيخ الراوي تلميذه، وبالعكس.
 وأمّا القسم الثاني: قلبُ إسناده لمتن أي أنّ الراوي يروي متن حديث ما بإسناد حديث آخر له متن غيره، فيجعل إسناده الحديث الثاني لمتن الحديث الأول، وقد يقع هذا إمّا خطأ أو عمدًا، فأما مثال ما وقع من ذلك بالخطأ: ما أخرجه الترمذي في العلل الكبير فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ». سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَسَأَلْتُ إِسْحَاقَ بْنَ مَنْصُورٍ عَنْهُ فَأَبَى أَنْ يُحَدِّثَ بِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَقَالَ: هُوَ غَلَطَ، قُلْتُ لَهُ: مَا عَلَنَهُ؟ قَالَ: رَوَى عَنْهُ هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ: «كَسَبَ الْحَجَّامُ خَبِيثٌ وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ، وَتَمَنُّ الْكَلْبِ خَبِيثٌ» (١).

وأصل القلب الذي اعترى هذا الحديث، أنّ معمر بن راشد - وهو ثقة ثبت - أوهم فأبدل إسناده حديث «كسب الحجّام خبيثٌ ومهر البغي خبيثٌ، وتمن الكلب خبيثٌ»، بإسناده حديث «أفطر الحاجم والمحجوم»، مخالفاً بذلك جمعا من الثقات، وأشار إلى هذا الحافظ البيهقي في السنن فقال: "وخالفهم معمر بن راشد فرواه عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن السائب بن يزيد، عن رافع بن خديج قال: قال رسول الله (ﷺ): «أفطر الحاجم والمحجوم» (٢).

(١) العلل الكبير للترمذي، رتبته أبي طالب القاضي، طبعة عالم الكتب، بيروت، سنة

١٤٠٩هـ، تحقيق: السيد صبحي السامرائي، (١/ ١٢١) برقم (٢٠٨).

(٢) البيهقي: أحمد بن الحسين، أبو بكر (ت: ٤٥٨هـ)، السنن الكبرى طبعة مكتبة دار

البياز، مكة المكرمة، سنة ١٤١٤هـ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (ج٤/ص٢٦٥).

وأما تَعَمُّدُ قَلْبِ إِسْنَادِ لِمَتْنٍ: إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ لِقَصْدِ الْكَشْفِ عَنِ حَالِ الْمُحَدِّثِ مِثَالُهُ مَا وَقَعَ لِأَهْلِ بَعْدَادَ مَعَ إِمَامِ الْفَنِّ الْبُخَارِيِّ لَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِمْ جَمَعُوا لَهُ مِائَةَ حَدِيثٍ وَجَعَلُوا مَتْنَ هَذَا الْإِسْنَادِ لِإِسْنَادِ آخَرَ وَإِسْنَادَ هَذَا الْمَتْنِ لِمَتْنِ آخَرَ وَأَلْقُوا ذَلِكَ عَلَيْهِ فَرَدَّ كُلُّ مَتْنٍ إِلَى إِسْنَادِهِ وَكُلَّ إِسْنَادٍ إِلَى مَتْنِهِ، فَأَقْرَبَ لَهُ النَّاسُ بِالْحِفْظِ وَأَذَعَنُوا لَهُ بِالْفَضْلِ.

الحديث الفردي:

ثم انتقل الناظم (رحمته الله) إلى الكلام عن الحديث الفردي فقال:

٢٣- والفرد ما قيّدته بثقة أو جمع أو قصر على رواية

والفرد في اللغة: من التفرّد، وهو عَدَمُ الْمُشَارَكَةِ، أَوْ يُقَالُ الْوَتْرُ (١). وأمّا في الاصطلاح كما عرّفه الناظم (رحمته الله) بقوله: ما قيّدته بثقة أي معناه: أن يتفرّد بالحديث عن راوٍ معين ثقة من أصحابه أو تلاميذه، وهو الفرد المقيّد. مثل قول النقاد: "هذا حديث لم يروه ثقة عن فتادة إلا فلان"، مع أن الحديث نفسه قد روي عن فتادة؛ ولكن قد روي عنه من قبل الضعفاء. ومثاله: ما أخرجه البخاري في صحيحه فقال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (رضي الله عنه)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم)، دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ، وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ» (٢)، لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ مِنَ الثَّقَاتِ إِلَّا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَلَى الرَّعْمِ مِنْ أَنَّ الْحَدِيثَ قَدْ رُوِيَ عَنِ الزُّهْرِيِّ مِنْ رِوَايَةِ الضُّعَفَاءِ.

(١) الصحاح تاج اللغة، للجوهري، (٢/٥١٨).

(٢) الجامع الصحيح، للبخاري، كتاب الحج، باب دخول الحرم، ومكة بغير إخراج،

وأما قول الناظم: أو جمع أي ما قيد بجمع معين مثل ما قيد بتفرد أهل بلدة معينة برواية حديث ما، ولا يروى إلا من طريقهم، كقول النقاد: «هذا حديث لم يروه إلا أهل الشام أو أهل المدينة»، وهذا هو التفرد النسبي أي نسبة لجهة مخصوصة، ومثاله: ما أخرجه أبو داود في السنن فقال: حدثنا مسدد، وأحمد بن أبي شعيب الحراني، قالوا: حدثنا وكيع، حدثنا نهم بن صالح، عن حجير بن عبد الله، عن ابن بريدة، عن أبيه، «أن النجاشي أهدى إلى رسول الله (ﷺ) خفين أسودين ساذجين، فلبسهما ثم توضأ ومسح عليهما»، قال أبو داود: «هذا مما تفرد به أهل البصرة» (١).

وأما قول الناظم: أو قصر على رواية معناه: ما تفرد به راو مقصورا على رواية راو معينة، ومثاله: ما أخرجه أبو داود في السنن فقال: حدثنا موسى بن إسماعيل، وداود بن شبيب المعنى قالوا: حدثنا حماد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن بلالا أذن قبل طلوع الفجر، فأمره النبي (ﷺ) أن يرجع فينادي: «ألا إن العبد، قد نام ألا إن العبد قد نام»، زاد موسى: فرجع فنادى: ألا إن العبد قد نام، قال أبو داود: «وهذا الحديث لم يروه عن أيوب، إلا حماد بن سلمة» (٢).

والخلاصة: أن التفرد عند الناظم على ثلاثة أقسام:

- ١- التفرد المقيّد بثقة، وهو أن يتفرد ثقة من أصحاب راو معين بالحديث عنه.
- ٢- التفرد النسبي أي نسبة لجهة مخصوصة، وهو ما قيد بتفرد أهل بلدة معينة.
- ٣- أن يتفرد الراوي برواية راو معينة مقصورة عليه، مثل: تفرد به فلان عن فلان.

(١) السنن، لأبي داود، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، (٣٩/١)، برقم (١٥٥).

(٢) السنن، لأبي داود، كتاب الصلاة، باب في الأذان قبل دخول الوقت، (١٤٦/١)، برقم

الحديثُ المُعلَّلُ:

ثم انتقل الناظم (رحمته الله) إلى مبحثٍ آخر من مباحث علوم الحديث فقال:

٢٤- وما بعلة غموض أو خفا معلل عندهم قد عرفا

المُعلَّلُ في اللغة: اسم مفعول من أعلَّه فهو مُعلَّلٌ ومعناه مريض أو عليل^(١)، وأجاز بعض أهل العلم لفظة "مُعلَّل"، وإلا فإنَّ الأصح لغةً أن يُقال "حديثٌ مُعلَّل"، ويقولون: "حديثٌ معلول"، وقد أنكرها بعضهم؛ لكنَّ الأمر يسيرٌ فيها، والخطبَ هينٌ، وفي الاصطلاح: وما بعلة غموض أو خفا أي أنَّ الحديثَ الَّذِي اعتراه سببٌ غامضٌ أو خفيٌّ قادحٌ في إسناده أو في منته مع أنَّ الظاهر السَّلامة منه، مُعلَّلٌ عندهم قد عرفا أي أنَّ هذا التعريف هو حدُّ الحديث عند أهل الفن؛ ولا يمكن أن تُدرك العلة إلا بعد جمع الطُّرق والفحص عنها والسَّبر لجميع مرويات الراوي ومقارنة ذلك بمرويات النقات، وتُعرف بأدلة متعددة منها: التَّفرد، والمُخالفة، والمقارنات وغيرها من الدلائل التي تدلُّ على العلة.

الفرقُ بينَ العلةِ وأدلتها وأسبابها: لكي يُدرك الدَّارس حقيقة العلة يجب عليه أن يُفرق بينَ العلة ذاتها، وبين أدلتها أو القرائن التي كشفت للنَّاقِد أصل العلة، وبين أسباب العلة.

أولاً: دلائل العلة: وهي تلك الدلائل والعلامات والظواهر التي يُستدلُّ بها ويظهر من خلالها أنَّ حديثاً ما قد أصابته علة، وهي علامات على وقوع العلة ولا يُدركها إلا العالمُ المتخصص والحافظ البصير والنَّاقِد الجهد كعِلل الأبدان لا يُدركها إلا الطبيب البشري، بل قد تظهر لِغَيْرِهِ مِمَّن هو دونه في العلم والدراية والخبرة أنها سليمة صحيحة، وهذه الظواهر هي التي يُسميها المحدثون قرائن

(١) معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس القزويني (ت: ٣٩٥هـ)، دار الفكر، بيروت

سنة ١٣٩٩هـ، ق: عبد السلام محمد هارون، (٤/١٤).

التعليل ويستدلون بها على علة ما قد وقعت في الرواية مثال ذلك: التفرّد، والمخالفة، والتصحيح والرواية بالمعنى.



ثانياً: العلة ذاتها: وهي الخطأ الذي اعترى الرواية من وصل حديث مرسل، أو رفع موقوف، أو زيادة في إسناده أو نقص، أو تبديل في متن، أو قلب إسناده، أو قلب متن وغيرها من العلل، وغالب العلل تكون مبنية على الاختلاف، ويظهر هذا الأمر الخفي للنقاد بعد البحث عن طرق الحديث والنظر فيها ومقارنتها بعضها ببعض والتحقق والتحري الحديث، ثم بعد ذلك تظهر له مرجحات فيهندي الناقد بذلك إلى قرائن الترجيح مثل أن يكون الراوي أثبت في شيخ من غيره؛ كقول ابن معين: "حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت البناني". فيقوم الناقد بتصويب الخطأ في الحديث الموصول مثلاً فيقول الصحيح أن هذا الحديث مرسل وليس موصولاً، أو تصويب وقف في المرفوع، أو معرفة إدراج حديث في حديث ونحو ذلك.

ثالثاً: أسباب العلة وهي الأسباب التي أدت إلى حدوث الخطأ أو الخلل في الرواية كقرينة ضعف الثقة في بعض شيوخه، أو ضعفه في بعض البلدان، مثل حكم الإمام أحمد بن حنبل في مرويات الحكم بن عطية عن ثابت، فقال: "هو لاء

الشيوخ يُخَطِّبُونَ عَلَى ثَابِتٍ، وذكر للحكم بن عطية عن ثابت عن أنس أحاديث مناكير. وقال أيضاً: "سَهَيْلُ ابْنِ حَزْمٍ يَرْوِي عَنْ ثَابِتٍ مُنْكَرَاتٍ".

تنبيه هام:

بَيْنَ الْحَدِيثِ الْمُعَلَّلِ وَالْحَدِيثِ الشَّاذِّ عُمُومٌ وَخُصُوصٌ، فَكُلُّ حَدِيثٍ شَازٍ يُعْتَبَرُ مُعَلَّلًا، أَوْ يُعْتَبَرُ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِلَّةِ، وَالْحَدِيثُ الْمُعَلَّلُ أَعْمٌ مِنَ الشَّاذِّ؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ الْمُعَلَّلَ يَدْخُلُ تَحْتَهُ أَنْوَاعٌ أُخْرَى مِنَ الْعِلَلِ كَثِيرَةٌ غَيْرَ الشُّذُوزِ فَاشْتَرَكِ الشَّاذُّ وَالْمُعَلَّلُ فِي الْمُخَالَفَةِ وَتَمَيَّزَ الشَّاذُّ عَنِ الْمُعَلَّلِ بِاقْتِرَانِ النَّفْرَدِ وَالْمُخَالَفَةِ مَعًا، وَغَالِبُ الْعِلَلِ مَبْنِي عَلَى الْاِخْتِلَافِ مِثْلُ:

- ١- الْاِخْتِلَافُ فِي الْوَصْلِ وَالْإِرْسَالِ.
- ٢- الْاِخْتِلَافُ فِي الْوَقْفِ وَالرَّفْعِ.
- ٣- الْاِخْتِلَافُ فِي الزِّيَادَةِ وَالنُّقْصَانِ.
- ٤- الْاِخْتِلَافُ فِي إِدَالِ رَاوٍ مَكَانَ آخَرَ فِي الْإِسْنَادِ.

الحديثُ المضطربُ:

ثم تناول الناظم (رحمته الله) مبحثاً مناسباً بعد العِلل، وهو الحديثُ المضطربُ

فَقَالَ:

٢٥- وَذُو اِخْتِلَافٍ سَدِيدٍ أَوْ مَتْنٍ مُضْطَرِبٍ عِنْدَ أَهْلِ الْفَنِّ

والاضطراب لغة: هو الاختلاف، تقول اضطرب الشيء إذا اختلف وتغير،

وأحوال مضطربة أي مختلفة متغيرة، وفي الاصطلاح: قول الناظم: وذو

اختلاف سديد أو متن أي هو الحديث صاحب الاختلاف في السند أو في المتن

مثل كما هو الغالب: أن يروي الحديث جماعة بالرفع، ويرويه آخرون بالوقف،

وهكذا في الوصل والإرسال، أو زيادة ونقصان، ويكون الخلاف بين المرويات شديدا بحيث لا يمكن الترجيح بين هذه الوجوه المختلفة، هو مضطرب عند أهيل الفن أي أن الحديث الموصوف بما ذكرنا مشهور عندهم بالحديث المضطرب، ومثاله: ما أخرجه الترمذي في السنن فقال : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ كَعْبِ ابْنِ عُجْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ : «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يُسَبِّحَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ». ثم قال الترمذي: حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَوَاهُ غَيْرٌ وَاحِدٌ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ. وَرَوَى شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ. وَحَدِيثُ شَرِيكٍ غَيْرٌ مَحْفُوظٌ.^(١) ورد هذا الحديث كما أشار الترمذي بعدة طرق مختلفة ولا يمكن الجمع والترجيح بين هذه الوجوه المختلفة، وأنه يلزم الضعف لأحد هذه الأوجه، قال العلامة المعلمي اليماني في التنكيل: "فالاضطراب الضار أن يكون الحديث حجة على أحد الوجهين مثلا دون الآخر، ولا يتجه الجمع ولا الترجيح، أو يكثر الاضطراب ويستند بحيث يدل أن الراوي المضطرب الذي مدار الحديث عليه لم يضبط."^(٢)، فليس كل اختلاف يُعتبر اضطرابا في الحديث.

(١) السنن، للترمذي، أبواب الصلاة، باب ما جاء في كراهية التشبيك، (٤٩٧/١)، برقم (٣٨٦).

(٢) التنكيل، للمعلمي اليماني، طبعة: المكتب الإسلامي، بيروت، تعليق الألباني، (٢) (٧٥٨).

الحديثُ المُدرَجُ:

ثم تكلم الناظم (رحمته الله) عن مَبْحَثٍ مُنَاسِبٍ بَعْدَ الْعِلَالِ، وهو الحديثُ المُدرَجُ فقال:

٢٦- والمُدْرَجَاتُ فِي الْحَدِيثِ مَا أَتَتْ مِنْ بَعْضِ أَلْفَاظِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَتْ

قوله: والمُدْرَجَاتُ جمع مُدرَج وهو لُغَةٌ الإدخال، وفي الاصطلاح: في الحديثِ مَا أَتَتْ مِنْ بَعْضِ أَلْفَاظِ الرُّوَاةِ أَي الأحاديثِ التي تأتي مع بعض ألفاظ الرواة، ومعنى اتَّصَلَتْ أَي: أَنَّ الألفاظَ تأتي مُتَّصِلَةً بأصلِ مَتْنِ الْحَدِيثِ، وتأتي في آخر الحديثِ وَهُوَ الغَالِبُ، وقد تكون في الوسط أحياناً أخرى، وتكون في أوله أحياناً، فيقع اللبسُ بذلك فيتوهم من لم يعرف الحَقِيقَةَ أَنَّ جَمِيعَ الكلامِ مَرْفُوعٌ لِرَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)، وَعِنْدَ التَّحْقِيقِ نَجِدُ أَنَّ النَّاطِمَ (رحمته الله) لَمْ يَذْكُرْ الإدراجَ في الإسنادِ فَكَأَنَّهُ خَصَّ بابَ الإدراجِ في المَتْنِ فقط، وهذا غيرُ صَحِيحٍ. وَالتَّعْرِيفُ الصَّحِيحُ للمدرج هو: ما زيد في أصلِ الحديثِ سواء كان في إسناده أو مَتْنِهِ مِمَّا ليس منه. فيكون الحديثُ المُدرَجُ على قسمين: الأول: ما أدرج في الإسناد، والثاني: ما أدرج في المَتْنِ.

القِسْمُ الأوَّلُ:

وهو الإدراجُ في الإسنادِ، وصفته: أن يأتي الراوي فيدرجُ في إسناده مَتْنًا غيرَ المَتْنِ الذي هو له. ومثاله: ما ذكره ابنُ القيسراني في بيان علة حديث: «مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسَنٌ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ»، فقال: "وَدَلِكَ أَنَّ شَرِيكَ كَانَ مَزَلِحًا، وَكَانَ ثَابِتٌ رَجُلًا صَالِحًا، فَيَسْتَبْهَ أَنْ يَكُونَ ثَابِتٌ دَخَلَ عَلَى شَرِيكَ، وَكَانَ شَرِيكَ يَقُولُ: "حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي سَفْيَانَ، عَنِ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ)، فَالْتَقَتْ، فَرَأَى ثَابِتًا، فَقَالَ يُمَارِئُهُ: مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسَنٌ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ.

فَظَنَ ثَابِتٌ لِعَفْلِهِ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ الَّذِي قَالَ شَرِيكَ هُوَ مَتْنُ الْإِسْنَادِ الَّذِي قَرَأَهُ؛ فَحَمَلَهُ مَعَ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِ شَرِيكَ". (١)

القِسْمُ الثَّانِي:

وهو الإدراج في المتن، وصفته: أَنْ يَذْكَرَ الرَّوِيَّ بَعْضَ الْأَفْظِ الَّتِي هِيَ

غير موجودة في الحديث فيدخلها فيه، وله ثلاث صور:

الصورة الأولى: إدراج في أول المتن. ومثاله: حديث أبي هريرة (رضي الله عنه)، مرفوعاً: «أَسْبِغُوا الوُضُوءَ، وَوَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»، فقوله: "أَسْبِغُوا الوُضُوءَ" ليس من كلام النبي (ﷺ)، إنما هو من كلام أبي هريرة (رضي الله عنه)، والصحيح ما أخرجه البخاري في صحيحه فقال: حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا وَالنَّاسُ يَتَوَضَّئُونَ مِنَ الْمِطْهَرَةِ، قَالَ: أَسْبِغُوا الوُضُوءَ، فَإِنَّ أَبَا الْقَاسِمِ (رضي الله عنه) قَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ». (٢)

الصورة الثانية: إدراج في وسط المتن. ومثاله: ما أخرجه البخاري في صحيحه، فقال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: «أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةَ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، وَكَانَ يَخْلُو بَعَارٍ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِي نَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ...» الحديث. (٣)

(١) ذخيرة الحفاظ، لابن القيسراني، طبعة دار السلف، الرياض (٢٣٩١/٤)، برقم (٥٥٤٥).

(٢) الجامع الصحيح، للبخاري، كتاب الوضوء، باب غسل الأعقاب، (٤٤/١)، برقم (١٦٥).

(٣) الجامع الصحيح، للبخاري، باب بدء الوحي، (٧/١)، برقم (٣).

فلفظة "وَهُوَ التَّعَبُّدُ" ليست من المرفُوعِ إنما هي من قول ابنِ شهابِ الزُّهريِّ أراد تفسير: "فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ".

الصورة الثالثة: إدراج في آخر المتن. ومثاله: ما أخرجه البخاري في صحيحه، فقال:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ نَعِيمِ الْمُجْمِرِ، قَالَ: رَقِيتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)، عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ، فَتَوَضَّأْتُ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) يَقُولُ «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ». (١)

الحديث المذبج:

ثم انتقل الناظم (رحمته الله) إلى مبحث وهو الحديث المذبج فقال:

٢٧- وما روى كل قرين عن أخيه مذبج فاعرفه حقاً وانتخه

قوله: وما روى كل قرين عن أخيه أي الحديث الذي رواه كل قرين عن مثله المساوي له في الطبقة، مذبج في اللغة اسم مفعول من دبج مذبج، ومادة دبج من التحسين والتزيين. لأن فيه شدة تحسين وتزيين وتواضع، وهو أن يروي القرين عن قرينه ففيها تقارب بينهما، وفي الاصطلاح: هو رواية كل قرين عن قرينه. وقوله: فاعرفه حقاً وانتخه أي افتخر بمعرفته واستمسك بهذا النوع؛ لأن فيه حسناً وتعاوناً وأخلاقاً بين الأقران.

ومثاله: من الصحابة كرواية كل من عائشة، وأبي هريرة (رضي الله عنهما) عن الآخر، أو من التابعين كرواية كل من الزهري، وعمر بن عبد العزيز عن الآخر، أو من غيرهما كرواية كل من مالك، والليث عن الآخر، وفائدته: الأمن

(١) المصدر نفسه، كتاب الوضوء، باب فضل الوضوء، والغر المحجلون، (٣٩/١)، برقم

من ظن الزيادة في السند فإذا روى الليث عن مالك مثلاً وهما قرينان عن الزهري فلا يظن أن قوله عن مالك زائد، وأن الأصل رواية الليث عن الزهري؛ فلا يقع الناظر في الأسانيد في الوهم.

المُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ:

ثم انتقل الناظم (رحمته الله) إلى مبحث من مباحث الحديث وهو المتفق والمفترق فقال:

٢٨ - مُتَّفِقٌ لَفْظًا وَخَطَأً مُتَّفِقٌ ذُهُ فِيمَا ذَكَرْنَا الْمُفْتَرِقُ

قوله: مُتَّفِقٌ لَفْظًا وَخَطَأً أي الأسماء والأنساب التي وردت في الحديث متفقةً متماثلة، وقوله: مُتَّفِقٌ وَضِدُهُ فِيمَا ذَكَرْنَا الْمُفْتَرِقُ أي: إذا اعتبرت وجدت مفترقةً متباينةً، وهذا التعريف للمتفق والمفترق قريب من تعريف الخطيب البغدادي له. (١)، أي ما اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم فصاعداً، واختلفت أشخاصهم، وفي قوله: "وَضِدُهُ فِيمَا ذَكَرْنَا" إشكال؛ لكن يمكن القول أن المقصود ضده المفترق من حيث التباين بين هذه الأسماء والأنساب.

وأما صور المتفق والمفترق فهي مختلفة نُمثل لبعضها:

- ١- من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم مثل: أحمد بن إسحاق ثلاثة رجال سموا بذلك من رجال الكتب الستة وهم: السرماري، والحضرمي، والأهوازي.
- ٢- أن تتفق أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم مثل: أحمد بن عبد الله بن عليّ رَجُلَانِ سَمُوا بِذَلِكَ وَهَمَا: الْمَنْجُوفِيُّ، وَ الْمِصْنِصِيُّ.
- ٣- أن تتفق الكنية والنسبة معاً مثل: أبو الحكم العنزي رَجُلَانِ: الأول: زيد بن أبي الشعثاء البصري، والثاني: سيار الواسطي.

(١) الخطيب البغدادي في كتابه المتفق والمفترق (١/١٠٥).

٤- أن يتفق الاسم واسم الأب والنسبة مثل: محمد بن عبد الله الأنصاري رجلاًن: الأول: أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن المثنى البصري، والثاني: أبو سلمة محمد بن عبدالله ابن زياد الأنصاري مولا هم البصري.

٥- أن تتفق الكنى وأسماء الآباء مثل: أبو بكر بن عيَّاش رجلاًن: الكوفيُّ المَقْرِيُّ، والباَجْدَائِيُّ الرَّقِّيُّ.

وَمَنْ قَوَّأَنده: عَدَمَ الخَلطِ بَيْنَ الرُّوَاةِ، ومعرفة التَّقَّةِ مِنَ الضَّعِيفِ للحكم بِدِقَّةٍ عَلَى الأحاديثِ، وَلِمَعْرِفَةِ الأوهامِ التي وقعت؛ بسبب الظَّنِّ أَنَّ الشَّخْصِينَ شَخْصٌ واحِدٌ.

المؤلف والمختلف:

ثم انتقل الناظم (رحمته الله) إلى مبحث آخر وهو المؤلف والمختلف فقال:

٢٩- مؤتلف متفق الخط فقط ضده مختلف فاخش الغلط

قوله: مؤتلف متفق الخط فقط وضده مختلف أي ما اتفق كتابةً واختلف نطقاً، قول الناظم: وضده مختلف قد يُشكَل؛ يمكن القول أي ضد المؤلف من حيث التباين، قوله: فاخش الغلط أي احترز من الخطأ في ذلك؛ فإنه لا يسلم منه أحد؛ لأنه ليس على قياس.

وله صور كثيرة نمثل لبعضها:

١- ما اختلفت صورة حروفه واختلفت في الشكل مثل: سلام بتسهيل اللام

وسلام بالتشديد، أو كعقيل -بفتح العين- وعقيل -بضمها-، وهكذا.

٢- ما اختلفت صورة حروفه واختلفت في إجماعها مثل: سراج بالجيم المعجمة

وسراج بالحاء المهملة، أو كشریح بالسين المعجمة والحاء المهملة وسرّيح

بالسين المهملة والجيم.

٣- ما ائتلفت صورته واختلف في حروفه مثل: زُنَيْر - آخِرُ الحُرُوفِ رَاءٌ-،
وزُنَيْنِ آخِرُ الحُرُوفِ نونٌ، أو كَجَبِيْرٍ - بالجيم المُعْجَمَةِ والباء الموحدة وياء
تحتانيَّةً، وآخِرُ الحُرُوفِ الراء- وحنَيْنٍ بالحاء المهملة ونون وياء تحتانيَّةً
وآخرُ الحُرُوفِ النون.

وهذا المتشابه المتماثل في الصورة من أدق ما يشْتَبِه في المخطوطات؛
لاسيما القديمة منها والتي كانت غير منقوطة، وقد كثر التصنيف في هذا النوع
من المشتبه فكان أهم ما صنّف فيه كتاب المشتبه والمختلف^(١)، للحافظ
عبدالغني بن سعيد الأزديّ (ت: ٤٠٩هـ-)، ثم اختصره الإمام الذهبيّ (رحمته الله)
(ت: ٧٤٨هـ) في كتاب المُشْتَبِه فِي الرِّجَالِ، وأفضل المصنفات في هذا الباب
هو توضيح المشتبه: لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر عبد الله بن ناصر الدين
الدمشقي (ت: ٨٤٢هـ-)، وذلك لاشتماله على فوائد المشتبه، ونفائس المصنفات
التي سبقته.

الحديثُ المنكّرُ:

ثم انتقل الناظم (رحمته الله) إلى مَبْحَثٍ آخر وهو الحديث المنكّر فقال:

٣- وَالْمُنْكَرُ الْفَرْدُ بِهِ رَأُو غَدَا تَعْدِيلُهُ لَا يَحْمِلُ التَّفَرُّدَا

قوله: وَالْمُنْكَرُ لُغَةً اسم مفعول، مأخوذٌ مِنَ النِّكَارَةِ^(٢)، وفي الاصطلاح:
الْفَرْدُ بِهِ رَأُو أي ما تفرّد به رَأُو، غَدَا تَعْدِيلُهُ لَا يَحْمِلُ التَّفَرُّدَا أي قَلَّتْ نَقْتَهُ وَلَا

(١) وله اسم آخر هو: المختلف والمؤتلف انظر كشف الظنون (١٦٣٧/٢)، وهو مخطوطة
مصورة بمعهد المخطوطات العربية بالقاهرة تحت رقم ٣٩٧، تاريخ (بعثة المغرب
الثانية).

(٢) تهذيب اللغة، لمحمد بن أحمد بن الهروي (ت: ٣٧٠هـ-)، طبعة دار إحياء التراث
العربي، بيروت، ق: محمد عوض، (١٠٩/١٠).

يَحْتَمَلُ تَفَرُّدَهُ، يَعْنِي لَا يَبْلُغُ مِنَ الْعَدَالَةِ وَالضَّبْطِ مَبْلَغَ مَنْ يُقْبَلُ تَفَرُّدَهُ بَلْ هُوَ قَاصِرٌ عَنِ ذَلِكَ.

ومثاله: مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي السَّنَنِ فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرِ بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ قَيْسِ الْمَدَنِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ (رضي الله عنها)، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «كُلُوا الْبَلَّحَ بِالتَّمْرِ، كُلُوا الْخَلْقَ بِالْجَدِيدِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَغْضَبُ، وَيَقُولُ بَقِي ابْنُ آدَمَ، حَتَّى أَكَلَ الْخَلْقَ بِالْجَدِيدِ». (١)، فِي إِسْنَادِهِ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ قَيْسِ الْمَدَنِيِّ ضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَصَّارَ الْحَدِيثَ مُنْكَرًا.

فَائِدَةٌ دَقِيقَةٌ:

وَيُقَابَلُ الْمُنْكَرَ الْمَعْرُوفُ وَهُوَ مَا يُخَالَفُ فِيهِ التَّقَةُ الضَّعِيفِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الَّذِي يَنْبَغِي اعْتِمَادُهُ أَنَّ الْمُنْكَرَ وَالشَّاذَّ يَشْتَرِكَانِ فِي مُسَمَى الْمُخَالَفَةِ وَيَفْتَرِقَانِ فِي أَنَّ الْمُنْكَرَ رِوَايَةُ الضَّعِيفِ أَوْ الْمَسْتُورِ، وَالْحَدِيثُ الشَّاذُّ رِوَايَةُ التَّقَةِ أَوْ الصَّدُوقِ.

الحديث المتروك:

ثم انتقل الناظم (رحمته الله) إلى مبحث آخر وهو الحديث المتروك فقال:

٣١- مَتْرُوكُهُ مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدَ وَأَجْمَعُوا لِضَعْفِهِ فَهُوَ كَرَدٌ

قَوْلُهُ: مَتْرُوكُهُ أَي مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، وَالْمَتْرُوكُ: هُوَ الْمَهْجُورُ لُغَةً، وَفِي

الاصطلاح: مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدَ وَأَجْمَعُوا لِضَعْفِهِ، أَي مَا انْفَرَدَ بِهِ ضَعِيفٌ مُجْمَعٌ

عَلَى ضَعْفِهِ مِنَ النَّقَادِ، لِتَهْمَتِهِ بِالْفُسُوقِ أَوْ لِغَفْلَتِهِ أَوْ لِكَثْرَةِ الْوَهْمِ؛ أَوْ لِكَوْنِهِ عُرِفَ

(١) السنن، لابن ماجه، كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ، بَابُ أَكْلِ الْبَلَّحِ، بِالتَّمْرِ، (١١٠٥/٢)، برقم

بِالْكَذِبِ فِي غَيْرِ الْحَدِيثِ فَلَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكْذَبَ فِي الْحَدِيثِ، فَهُوَ كَرَدٌ أَيْ: مِثْلُ الْمُرْدُودِ أَيْ الْمَوْضُوعِ فِي كَوْنِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الضَّعِيفِ وَإِنْ كَانَ أَخْفَ مِنْهُ، وَالْغَالِبُ أَنْ يُطْلَقَ "مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ" عَلَى الرَّأْيِ، وَلَيْسَ عَلَى الْحَدِيثِ.

ومثاله: ما أخرجه النسائي في السنن فقال: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)، قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ (رضي الله عنه): «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ (ﷻ) شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» قُلْنَا: يَقْلِلُهَا يَزِيدُهَا، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ رَبَاحٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، إِلَّا أَيُّوبَ بْنَ سُؤَيْدٍ، فَإِنَّهُ حَدَّثَ بِهِ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ، وَأَيُّوبَ بْنِ سُؤَيْدٍ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ. (١)

وإن كان الحديث ثابتاً من رواية غير أيوب بن سويد هذا، كما أخرج النسائي أيضاً فقال: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ رَبَاحٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ». (٢)

الحديث الموضوع:

ثم انتقل الناظم (رحمته الله) إلى آخر مبحث في المنظومة وهو الحديث الموضوع فقال:

(١) السنن، للنسائي، كتاب الجمعة، ذكر الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة، (١١٥/٣)، برقم (١٤٣٢).

(٢) السنن، للنسائي، كتاب الجمعة، ذكر الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة (١١٥/٣)، برقم (١٤٣١).

٣٢- وَالْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ عَلَى النَّبِيِّ فَذَلِكَ الْمَوْضُوعُ

قَوْلُهُ: وَالْكَذِبُ أَيُّ وَالْحَدِيثُ الْمَكْذُوبُ عَلَى النَّبِيِّ (ﷺ)، الْمُخْتَلَقُ أَيُّ الْمُفْتَرَى عَلَيْهِ عَمْدًا الْمَصْنُوعُ مُرَادَفٌ لِلْمُخْتَلَقِ عَلَى النَّبِيِّ، فَذَلِكَ الْمَوْضُوعُ أَيُّ هَذَا الْحَدِيثُ الْمَوْضُوعُ عِنْدَ أَهْلِ الْفَنِّ، وَيَعْرِفُ الْوَضْعَ بِأُمُورٍ مِنْهَا إِقْرَارَ قَائِلِهِ وَرَكَاعَةَ أَلْفَاظِهِ إِذْ أَلْفَاظُ النُّبُوَّةِ لَهَا رَوْنِقٌ وَنُورٌ وَبِلَاغَةٌ، وَسَبَبُ الْوَضْعِ إِمَّا عَدَمُ الدِّينِ كَالزَّنَادِقَةِ فَقَدْ قِيلَ إِنَّهُمْ وَضَعُوا آيَاتِ الْأَحَادِيثِ، أَوْ كَانَ انْتِصَارًا لِمَذْهَبٍ، أَوْ اتِّبَاعَ لِهَوَى بَعْضِ الرُّؤَسَاءِ أَوْ غَلْبَةَ الْجَهْلِ احْتِسَابًا لِلْأَجْرِ عَلَى زَعْمٍ مِنْ أَعْتَقَ ذَلِكَ كَمَا رَوَى الْحَاكِمُ النَّيْسَابُورِيُّ بِسَنَدِهِ: "عَنْ أَبِي عَمَّارٍ الْمَرْزِيِّ يَقُولُ: قِيلَ لِأَبِي عَصَمَةَ مِنْ أَيْنَ لَكَ عِنْدَ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (رضي الله عنه) فِي فِضَائِلِ الْقُرْآنِ سُورَةَ سُورَةٍ وَلَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِ عِكْرِمَةَ هَذَا؟ فَقَالَ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ قَدْ أَعْرَضُوا عَنِ الْقُرْآنِ وَاسْتَعْلَوْا بِفِقْهِ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَغَازِي مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ فَوَضَعَتْ هَذَا الْحَدِيثَ حَسْبَهُ".^(١) وَقَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ): «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَذِبًا عَلَيَّ أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». ^(٢)

الخاتمة: ثم ختم الناظم (رضي الله عنه) المنظومة بهذه الأبيات الجميلة:

٣٣- وَقَدْ أَتَتْ كَالجَوْهَرِ الْمَكْنُونِ سَمِيَّتْهَا مَنْظُومَةُ الْبَيْقُونِي

٣٤- فَوْقَ الثَّلَاثِينَ بِأَرْبَعِ أَتَتْ أَفْسَامُهَا تَمَّتْ بِخَيْرِ خُتِمَتْ

(١) المدخل إلى كتاب الإكليل، لأبي عبد الله الحاكم، طبعة الدعوة، الإسكندرية (ص ٥٤).
 (٢) متفق عليه، الجامع الصحيح للبخاري، كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت، (٨٠/٢) برقم (١٢٩١)، والجامع الصحيح لمسلم، المقدمة، باب في التحنير من الكذب على رسول الله (ﷺ)، (١٠/١)، برقم (٤).

شبهه الناظم (رحمه الله) هذه المنظومة بالجواهر النفيس المكنون أي المحفوظ في وعاء، ثم قال: سميتها منظومة البيقونية، أي سماها كذلك، وقوله: فوق الثلاثين بأربع أتت: أي عدد أبياتها أربع وثلاثين بيتاً. وقوله: أقسامها تمت بخير ختمت: أي ختمت بالصلاة على النبي (ﷺ)، وهو خير ما يختم به الأشياء. ونحن نختم هذه المنظومة بالدعاء للناظم بأن يغير له ذنوبه، وأن يجزيه خير الجزاء على ما حفظ لنا من سنة رسول الله (ﷺ)، وأن يرفع درجاته، وأن يعلي قدره، وأن يسكنه الفردوس الأعلى، اللهم اغفر لنا وارحمنا وارزقنا وعافنا واعف عنا وأصلح لنا شأننا كله، واغفر لمساينا ولمن لهم فضل علينا، وللمسلمين كافة، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. رب أدخلني مدخل صدق وأخرجني مخرج صدق واجعل لي من لذك سلطاناً نصيراً.



الخاتمة

وفيها أهم نتائج البحث

والتوصيات

الخاتمة

من المعلوم يقيناً أنّ أي دراسة مهما بُذلت فيها من الجهود؛ فإنها قد تحتاج إلى إرشاد وتوجيه، فليس من عمل بشري إلا ويشوبه النقص، وليس يسلم أحد من سهو أو خطأ، وقد حاولت خلال هذه الدراسة أن أتوخى الوضوح والدقة، والموضوعية. ولا شك أننا كنا نود أن نضم الجمال إلى الوضوح، والجاذبية إلى الإحكام، فخشيتُ إن بحثنا عن البريق أن يؤثر ذلك في الجوهر والمضمون، فاخترتُ الوضوح والدقة، والموضوعية بنسبة كبيرة، في مقابل نسبة لا بأس بها من روعة الأسلوب وجمال العبارة، ولم نغفل أن لكلِّ مقام مقال، وكان من المناسب بعد شرح المنظومة البيقونية بهذا المنهج الموجز القريب من المبتدئين ولا يستغني عنه المنتهون، أن أذكر أهم النتائج والتوصيات التي اشتملت عليها هذه الدراسة وهي:

أولاً: أهم نتائج الدراسة:

- ١- أنّ غالب التقسيم في أنواع مُصطلح الحديث يكون من ثلاث جهات:
 - من حيث اعتبار القبول والرد.
 - من حيث اعتبار من أُسند إليه.
 - من حيث اعتبار عدد طرق الحديث.
- ٢- أنّ خصائص كثير من الأشياء لا تُعرف إلا بالمقارنات التي تميز بينها، فإنما تتمايز الأشياء بأضدادها؛ ولذلك قمت بإضافة العديد من المقارنات في هذه الدراسة لتظهر خصائص أنواع مُصطلح الحديث.
- ٣- لا يخفى أنّ هذه المنظومة لم تستوعب جميع أنواع علوم الحديث، لذا أضفتُ في الشرح بعض هذه الأنواع التي لم يذكرها الناظم مع حاجة طالب العلم المبتدئ لها كالحسن لغيره، والشهرة الغير اصطلاحية وغيرهما.

٤- قد بيّنتُ في ثنايا الدراسة الأوهام التي وقع فيها الناظم (رحمته الله) من حيث تعريف حدود بعض الأنواع كتعريف حد الحديث الضعيف، وكحد الحديث المرسل، وتخصيص الإدراج في المتون دون الإسناد وغير ذلك، ثم ذكرتُ الرَّاجح فيها من أقوال أهل الحديث.

٥- أنّ نسبة الأنواع التي لم يذكرها الناظم (رحمته الله) لا تمثل نسبة كبيرة؛ فهي لا تتجاوز عشرة في المائة (١٠%) بالنسبة لمجموع الأنواع التي ذكرتُ في كتب المصطلح تقريباً.

٦- من خلال دراسة المنظومة البيقونية رأيتُ أنّ الناظم تأثر بتعريفات الإمام الخطّابي في كتابه معالم السنن، كما يظهر واضحاً من تعريفه لحد الحديث الحسن.

٧- لاحظتُ من التتبع الحثيث والاستقراء أنّ المنظومة البيقونية تعتبر من أفضل المنظومات التي يمكن أن يبدأ بها طالب العلم في دراسته لعلوم الحديث.

ثانياً: أهم التوصيات:

١- مسائل الخلاف في علم المصطلح يجب ألا تُقحم في شرح متون العلم المعتبرة من صغار العلم، والتي يبدأ بها غالباً المبتدئون؛ ليسهل تناول المادة العلمية فيها، وتكون كالأساس لطلبة العلم.

٢- لا يخفى أنّ لكل عصر مفاهيم واعتبارات خاصة به فينبغي على الشارح لمنظومات العلوم أن يسلك أيسر السبل، ويختار أدق العبارات.

٣- إذا كانت السمة المميزة لشروح منظومات الحديث وبقية الفنون تنهج الأسلوب القديم في الشرح مع عدم مواكبة مفاهيم العصر ومتطلباته فهي في

حقيقة الأمر ضرباً من الذهول عن واقع احتياج الناس وما يناسبهم؛ فيلزم أخذ ذلك بعين الاعتبار.

٤- الاهتمام بتحقيق مسائل المصطلح وبيان ما أُشكِلَ منها، والرجوع إلى أئمة هذا الشأن وعدم التجاسر على تأصيل أصول لم يذكروها إلا لمن رسخ علمه بالحديث، وتمرّس فيه السنين الطوال.

٥- في حالة اختلاف أئمة الحديث في مسائل المصطلح يُجمع أقوال أئمة النقاد فيه- نظرياً وتطبيقياً - من خلال الدراسات والتحليلات العلمية والبعد عن العمومية والسطحية في الدراسات التي تخص هذا العلم الهام، ثم محاولة الترجيح بينها إن أمكن.

ثَبَتُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ

- إتحاف الحثيث بإعراب ما يُشكّل من ألفاظ الحديث، عبدالله بن الحسين العُكْبَرِي (ت : ٦١٦هـ)، طبعة مكتبة ابن سينا، القاهرة ١٤١٠هـ، ق: محمد إبراهيم سليم، ٢٨٨ص.
- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليل بن عبد الله القزويني الخليلي (ت: ٤٤٦هـ)، طبعة مكتبة الرشد، الرياض ١٤٠٩هـ، ق: د. محمد سعيد إدريس، عدد الأجزاء: ٣ج.
- إصلاح غلط المحدثين، حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (ت : ٣٨٨هـ)، طبعة مكتبة القرآن، القاهرة، سنة ١٩٨٨م، ق: مجدي السيد إبراهيم، ٩٦ص.
- الأعلام، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي الزرّكَلِي (ت : ١٩٧٦م)، طبعة دار العلم للملايين، بيروت سنة ١٩٨٠م، عدد الأجزاء : ٨ج.
- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، أحمد محمد شاكر (ت: ١٣٧٧هـ)، طبعة مكتبة السنة، القاهرة ١٤١٥هـ، ٣٥٢ص.
- بيان الوهم والإيهام، الحافظ علي بن محمد بن عبد الملك أبو الحسن، ابن القطان الفاسي (ت : ٦٢٨)، طبعة دار طيبة، الرياض، تحقيق د.الحسين آيت سعيد، عدد الأجزاء: ٦ج.
- تاريخ بغداد، أحمد بن علي بن ثابت، أبو بكر الخطيب البغدادي (ت : ٤٦٣هـ) طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠٤م، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا عدد الأجزاء: ٢٤ج.

- تاريخ دمشق، أحمد بن محمد بن الحسن بن عساكر، (ت: ٦١٠هـ)، طبعة دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ، تحقيق: علي شيري، عدد الأجزاء : ٧٠ ج.
- تبيض الصحيفة بأصول الأحاديث الضعيفة، الشيخ محمد عمرو بن عبداللطيف (ت: ١٤٢٩هـ)، طبعة مكتبة التوعية الإسلامية، القاهرة ١٤١٠هـ، عدد الأجزاء : ٢ ج.
- تحفة الأشراف، يوسف بن عبدالرحمن بن الزكي المزي (ت: ٧٤٢هـ)، طبعة المكتب الإسلامي، بيروت سنة ١٤٠٣هـ، تحقيق: عبدالصمد شرف الدين، عدد الأجزاء: ١٤ ج.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي (ت: ٩١٠هـ)، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ق: عبدالوهاب عبداللطيف، عدد الأجزاء: ٢ ج.
- تسمية من لم يرو عنه غير رجل واحد، أحمد بن علي بن شعيب النسائي (ت: ٣٠٣هـ) طبعة مكتبة المنار، الزرقاء الأردن ١٤٠٨هـ، تحقيق: مشهور حسن وغيره، ٥٠ ص.
- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، طبعة مكتبة المنار، عمان، ق: د.عاصم بن عبدالله القريوتي، ١٧٥ ص.
- تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، طبعة دار المكتبة العلمية بيروت الطبعة الثانية ١٤١٥ هـ، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، عدد الأجزاء : ٢ ج.

- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، يحيى بن شرف النووي (ت : ٦٧٦ هـ)، ق: عبدالله عمر البارودي، دار الجنان، بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ، ٤١٩ ص.
- التقييد والإيضاح، عبدالرحيم بن الحسين زين الدين العراقي (ت : ٨٠٦ هـ)، طبعة دار الفكر، بيروت، سنة ١٩٦٩ م، تحقيق : عبدالرحمن محمد عثمان، ٤٨٩ ص.
- التمييز (مع منهج النقد عند المحدثين)، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١ هـ)، طبعة مكتبة الكوثر، الرياض، ٢٣٤ ص.
- التنكيل طبعة المكتب الإسلامي، عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (ت : ١٣٨٦ هـ) بيروت، تحقيق : العلامة ناصر الدين الألباني (رحمه الله)، عدد الأجزاء : ٢ ج.
- تهذيب التهذيب، الحافظ شيخ الإسلام شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٥٢٨ هـ)، طبعة دار الفكر، بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ عدد الأجزاء: ١٢ ج
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج يوسف المزي (ت: ٧٤٢ هـ)، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٦ هـ، ق: الدكتور بشار عواد معروف، عدد الأجزاء: ٣٥ ج.
- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة، لابن ناصر الدين محمد بن عبدالله القيسي (ت: ٨٤٢ هـ)، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٤ هـ، ق: العرقسوسي، عدد الأجزاء: ١٠.
- الجامع الصحيح، محمد بن إسماعيل بن المغيرة البخاري (ت : ٢٥٦ هـ) طبعة دار طوق النجاة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ، عدد الأجزاء: ٩ ج.

- الجامع الصحيح، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ-)، طبعة دار إحياء التراث، بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، عدد الأجزاء: ٥ ج.
- جامع العلوم والحكم، عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٩٥هـ-) طبعة دار الريان للتراث، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ، ٥٥٧ ص.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أحمد بن علي بن ثابت، أبو بكر الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ-)، طبعة مكتبة المعارف الرياض، ١٤٠٣هـ، تحقيق د. محمود الطحان، عدد الأجزاء: ٢ ج.
- الجرح والتعديل، عبدالرحمن بن أبي حاتم الحنظلي الرّازي (ت: ٣٢٧هـ-)، دار الكتب العلمية، بيروت، ومجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن الهند ١٣٧١هـ، عدد الأجزاء: ٩ ج.
- نخيرة الحفاظ، لابن القيسراني محمد بن طاهر المقدسي (ت: ٥٠٧هـ-)، طبعة دار السلف، الرياض ١٤١٦هـ، عدد الأجزاء: ٥ ج.
- سنن الدارمي، عبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد الدارمي (ت: ٢٥٥هـ-)، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٩٩٦م، ق: محمد بن عبدالعزيز الخالدي، عدد الأجزاء: ٢ ج.
- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد الربيعي القزويني، أبو عبد الله، (ت: ٢٧٣هـ-)، طبعة دار الفكر، بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، عدد الأجزاء: ٢ ج.

- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير السجستاني، (ت: ٢٧٥هـ)، طبعة المكتبة العصرية، بيروت، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد عدد الأجزاء: ٤ ج.
- سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى السلمي، (ت: ٢٧٩هـ)، طبعة مصطفى الباوي، مصر ١٣٩٥ هـ، تحقيق: أحمد محمد شاكر، عدد الأجزاء: ٥ ج.
- السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، أبو بكر (ت: ٤٥٨ هـ)، طبعة مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، سنة ١٤١٤ هـ، ق: محمد عبدالقادر عطا، عدد الأجزاء: ١٠ ج.
- سنن النسائي، أحمد بن علي بن شعيب النسائي (ت: ٣٠٣ هـ)، طبعة دار المعرفة، بيروت، الطبعة الخامسة ١٤٢٠ هـ، (بشرح السيوطي)، عدد الأجزاء: ٥ ج.
- شرح علل الترمذي، عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي زين الدين الدمشقي (ت: ٧٩٥هـ) طبعة دار الكلمة، المنصورة، مصر، ١٤١٨هـ، ٥٧٦ ص.
- علل الترمذي الكبير (رتبه أبي طالب القاضي)، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى السلمي (ت: ٢٧٩هـ)، طبعة عالم الكتب، بيروت ١٤٠٩ هـ تحقيق: السيد صبحي البديري السامرائي ومن معه، عدد الأجزاء: ٢ ج.
- علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، عثمان بن عبدالرحمن بن عثمان الشهرزوري، أبو عمرو بن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ)، طبعة دار الفكر، بيروت ١٩٦٩م، ٢٣٤ ص.

- الغمَّازُ على اللَّمَّازِ، نور الدين أبي الحسن السمهودي (ت : ٩١١هـ)، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤٠٦هـ، ق: محمد عبدالقادر عطا، ٢٦١ص.
- فتح الباري، لابن حجر العسقلاني، طبعة دار المعرفة، بيروت ١٣٧٩، ق: محب الدين الخطيب، عدد الأجزاء : ١٣ج.
- فتح المغيِّث شرح ألفية الحديث، محمد بن عبدالرحمن المصري السخاوي (ت : ٩٠٢ هـ) طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٣هـ، ق: صلاح محمد عويضة، عدد الأجزاء : ٣ج.
- الكامل في ضعفاء الرِّجال، عبدالله بن عدي بن محمد أبو أحمد الجرجاني (ت : ٣٦٥هـ)، دار الفكر بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ، ق: يحيى مختار غزاوي، عدد الأجزاء : ٨ج.
- الكفاية في علم الرواية، أحمد بن علي بن ثابت، أبو بكر الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٨٨م، ٤٥٦ص.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور بن منظور الأفرريقي المصري (ت : ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، عدد الأجزاء : ١٥ج.
- المتَّفِق والمُفْتَرِق، أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، طبعة دار القادري، دمشق ١٤١٧ هـ، ق: د.محمد صادق الحامدي، عدد الأجزاء : ٣ج.
- المجروحين، محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم البُستى (٣٥٤هـ)، طبعة دار المعرفة، بيروت، تحقيق محمود إبراهيم زايد، عدد الأجزاء : ٣ج.

- محاسن الاصطلاح، عمر بن رسلان البلقيني (ت : ٨٠٥ هـ)، المطبوع بحاشية مقدمة ابن الصلاح، تحقيق د : عائشة عبدالرحمن، دار الكتب المصرية سنة ١٩٧٤م.
- المحكم والمحيط الأعظم في اللغة، علي بن إسماعيل، المعروف بابن سيده الأندلسي (ت : ٤٥٨ هـ)، طبع معهد المخطوطات العربية، القاهرة ١٩٩٩م عدد الأجزاء : ١١ ج.
- المحيط في اللغة، إسماعيل بن عباد بن العباس، الطالقاني صاحب بن عباد (ت : ٣٨٥ هـ)، طبعة دار عالم الكتب، بيروت، ق: محمد بن حسن آل ياسين، عدد الأجزاء : ١١ ج.
- المدخل إلى كتاب الإكليل، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت : ٤٠٥ هـ)، طبعة الدعوة، الإسكندرية، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، ٧٢ص.
- المسند، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال، أبو عبدالله (ت : ٢٤١ هـ)، طبعة دار البشير عمان، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، عدد الأجزاء : ٣٠ ج.
- المصنف ابن أبي شيبة، عبدالله بن محمد بن أبي شيبة (ت : ٢٣٥ هـ) طبعة مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٩ هـ، تحقيق: كمال يوسف الحوت، عدد الأجزاء : ٧ ج.
- مصنف عبدالرزاق، عبدالرزاق بن همام الصنعاني (ت : ٢١١ هـ)، طبعة المكتب الإسلامي بيروت الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ، ق: حبيب الرحمن الأعظمي، عدد الأجزاء : ١١ ج.
- المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت : ٣٦٠ هـ)، طباعة دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥ هـ، ق: طارق بن عوض الله الحسيني عدد الأجزاء : ١٠ ج.

- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس القزويني الرّازي (ت : ٣٩٥هـ-)، طبعة اتحاد الكُتّاب العرب، القاهرة، ١٤٢٣هـ، ق: عبدالسلام محمد هارون، عدد الأجزاء : ٥ ج.
- معرفة علوم الحديث، محمد بن عبدالله النيسابوري الحاكم، (ت : ٤٠٥هـ-)، دار الكتب العلمية المدينة المنورة، الطبعة الثانية سنة ١٣٩٧هـ، عدد الصفحات : ٣٥٤ ص.
- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت : ٧٥١هـ-)، طبعة مكتبة المطبوعات الإسلامية، بعلب، ق: عبدالفتاح أبو غدة، ١٥٥ ص.
- منهج الإمام الدارقطني في نقد الحديث في كتاب العلل، لأبي عبدالرحمن يوسف بن جودة الدّاودي، طبعة دار المحدثين، القاهرة ١٤٣٢هـ، ٤٣٢ ص.
- المؤلف والمختلف لأبي الحسن الدارقطني، تحقيق : الشيخ موفق عبدالقادر، طبعة دار الغرب الإسلامي، بيروت سنة ١٩٨٦م، عدد الأجزاء : ٥ ج.
- موطأ مالك رواية يحيى بن يحيى الليثي، الإمام مالك بن أنس الأصبحي (ت: ١٧٩هـ-)، طبعة دار إحياء التراث العربي، القاهرة، ق: محمد فؤاد عبدالباقي، عدد الأجزاء : ٢ ج.
- الموقظة، محمد بن أحمد بن عثمان، شمس الدين الذهبي (ت : ٧٤٨هـ-)، طبعة دار البشائر الإسلامية، بيروت، سنة ١٤٠٥ هـ، ق: عبدالفتاح أبو غدة، ٢٢٠ ص.
- ميزان الاعتدال، محمد بن أحمد بن عثمان، شمس الدين الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) طبعة دار المعرفة، بيروت، تحقيق: علي محمد البجاوي، عدد الأجزاء: ٤ ج.

- نزهة النظر في شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، طبعة المكتبة العصرية، بيروت ١٤٢١هـ، ق: عبدالكريم بن الفضلي، ١٣٥ص
- نصب الرأية لأحاديث الهداية، عبدالله بن يوسف الزيلعي (ت: ٧٦٢هـ)، طبعة دار الحديث، القاهرة ١٣٥٧هـ، ق: محمد يوسف البنوري، عدد الأجزاء : ٤ج.
- النكت على ابن الصلاح، أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين (ت: ٨٥٢هـ)، طبعة دار الرأية، الرياض، عدد الأجزاء : ٢ج.
- هدي الساري، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، طبعة دار الحديث، القاهرة ١٩٩٨م، ٦٧٢ص.

الفهارس العلمية

وننضم:

فهرس الآيات القرآنية.

فهرس الأحاديث والآثار المذكورة في الشواهد.

فهرس المصطلحات الحديثية الواردة في الدراسة.

فهرس الموضوعات.

فَهْرَسْتٌ
 الأيات القرآنية مرتبة على ترتيب المصحف

الصفحة	السورة	رقع الآية	الآية
٣	الفاطحة	(١)	{بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ}
٣	آل عمران	(١٠٢)	{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ...}
٣	النساء	(١)	{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا...}
٣	الأحزاب	(٧٠-٧١)	{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ❁ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا}

الأحاديث والآثار المذكورة في الشواهد

الصفحة	مثال	الراوي	الحديث أو الآثار
٥٥-٥٤	الحديث المُضْطَرَب	كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ (رضي الله عنه)	إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا...
٣٩	الحديث المُرْسَل	عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ	إِذَا شَرِبْتُمْ فَأَشْرَبُوا مَصًّا، وَإِذَا اسْتَكْتُمُ فَاسْتَاكُوا عَرْضًا
٤٧	السُّنُوذُ فِي الْمَتْنِ	أَبُو هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)	إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ
٥٦	الحديث المُدْرَج (م ١)	أَبُو هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)	أَسْبِعُوا الْوَضُوءَ، وَبَلِّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ...
٣٣	الحديث المشهور (غ)	أَيُّوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (رضي الله عنه)	اسْتَفْتِ قَلْبَكَ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ
٤٧	الحديث المَقْلُوب (م)	رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ (رضي الله عنه)	أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ
٤٥	التَّفْرُد النَّسْبِي	ابْنُ عُمَرَ (رضي الله عنه)	أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ، قَدْ نَامَ أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ قَدْ نَامَ
٤٢	الحديث المُعْضَل	سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ (رضي الله عنه)	أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) بِقَتْلِ الْوَزْغِ
٣٢	الحديث	عَمْرُو بْنُ	إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا

	المشهور (ص)	العاصِ (ﷺ)	يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ...
٢٤	المَرْفُوع الفِعْلِيُّ	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكٍ (ﷺ)	أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ
٣٦	الحديث المبهم(سند)	ابن عمر (ﷺ)	أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) كَانَ إِذَا أَرَادَ حَاجَةً لَا يَرْفَعُ ثَوْبَهُ...
٥١	التَّفَرُّد النسبي	بُرَيْدَةُ بْنُ الْحُصَيْنِ (ﷺ)	أَنَّ النَّجَّاشِيَّ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) خَفَيْنِ أَسْوَدَيْنِ...
٥٨	الحديث الْمُنْرَج(م٣)	أَبُو هُرَيْرَةَ (ﷺ)	إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ...
٤٦	الصَّحِيح المحفوظ(س)	ابن عباس (ﷺ)	أَنَّ رَجُلًا مَاتَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) وَلَمْ يَدْعُ وَارِثًا...
٤٦	التَّشْدُودُ فِي السَّنَدِ	ابن عباس (ﷺ)	أَنَّ رَجُلًا مَاتَ وَلَمْ يَدْعُ وَارِثًا إِلَّا غُلَامًا لَهُ كَانَ أَعْتَقَهُ
٣٧	الحديث المبهم(متن)	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو (ﷺ)	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِمَنْى...
٥٠	الحديث الفرْد	أنس بن مالك (ﷺ)	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ)، دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ، وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ
٦٣	الحديث الْمَتْرُوكِ	أَبُو هُرَيْرَةَ (ﷺ)	إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي...
٦٤	التحذير من	المُغْبِرَةَ بن	إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ

	الكذب	شُعْبَةَ (ﷺ)	أَحَدٍ...
٣٨	السُّنَدُ الْعَالِي	أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ (ﷺ)	إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ (رواية البخاري)
٣٨	السُّنَدُ النَّازِل	أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ (ﷺ)	إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ (رواية مسلم)
١٨	الحديث الصحيح	عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (ﷺ)	إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى
٣١-٣٠	الحديث المُسَلَّس	مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ (ﷺ)	إِنِّي لِأَحِبُّكَ يَا مُعَاذُ...
٥٧	الحديث المُدْرَج (م٢)	عَائِشَةُ (ﷺ)	أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةَ
٤٨	الحديث المَقْلُوب (س)	ابْنُ عُمَرَ (ﷺ)	الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا...
٢٧	المَقْطُوع الْقَوْلِي	الزُّهْرِيُّ	ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلاَفَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا...
٢٧	المَوْقُوف الْفَعْلِي	ابْنُ شِمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ	حَضَرْنَا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ (ﷺ)، وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ الْمَوْتِ...
٢١	الحديث الحسن لغيره	الْبِرَاءُ بْنُ عَازِبِ (ﷺ)	حَقٌّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ
٢٢	الحديث الضعيف	أَبُو هُرَيْرَةَ (ﷺ)	الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ وَاجِبَةٌ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ

٤١	الحديث المُنْقَطِع	أَبُو هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)	الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ وَاجِبَةٌ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ...
٢٦	المَوْقُوف القَوْلِي	عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ (رضي الله عنه)	فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوِطَ أَحَدِهِمْ
٢٥	المُرْفُوع صِفَةُ خَلْقِيَّة	السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ (رضي الله عنه)	فَنظَرْتُ إِلَى خَاتِمِ النَّبُوَّةِ بَيْنَ كَتْفَيْهِ، مِثْلَ زُرِّ الْحَجَلَةِ
٤٧	الصَّحِيح المَحْفُوظُ (م)	عَائِشَةُ (رضي الله عنها)	كَانَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ اضْطَجَعَ...
٤٤	الحديث المُدْلَس	عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ (رضي الله عنه)	كَانَ بَيْتِي مِنْ أَطْوَلِ بَيْتِ حَوْلِ الْمَسْجِدِ وَكَانَ بِلَالٌ...
٢٥	المُرْفُوع صِفَةُ خَلْقِيَّة	ابْنُ عَبَّاسٍ (رضي الله عنه)	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) أَجْوَدَ النَّاسِ
٢٥	المُرْفُوع إِقْرَارًا	عَائِشَةُ (رضي الله عنها)	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) يُصَلِّي الْفَجْرَ، فَيَسْهَدُ مَعَهُ نِسَاءً
٢٧	المَوْقُوف الْفَعْلِي	كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ (رضي الله عنه)	كَانَ كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ الْأَنْصَارِيَّ عَلَى مَنْ خَطَبَ قَاعِدًا
٤٩	الحديث المَقْلُوبُ (م)	رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ (رضي الله عنه)	كَسَبَ الْحَجَّامُ خَبِيثٌ وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ...
٢٤	المُرْفُوع إِقْرَارًا	جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (رضي الله عنه)	كُنَّا نَعَزِلُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ
٢٤	المُرْفُوع القَوْلِي	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ (رضي الله عنه)	لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا

٢٧	المَقْطُوع القَوْلِي	يَحْيَىٰ بِنَ أَبِي كَثِيرٍ	لَا يُسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجَسَدِ
٢٩	الحديث المُسْنَد	أَبُو هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)	لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ...
٣٣	الحديث العزیز	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ (رضي الله عنه)	لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ...
١٩	الحديث الحسن لذاته	أَبُو هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)	لَوْلَا أَنَّ أَشَقَّ عَلَىٰ أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ
٥٦	الحديث المُنْرَج (س)	جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (رضي الله عنه)	مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسَنٌ وَجَهَةٌ بِالنَّهَارِ

فهرس المصطلحات الحديثية الواردة في الدراسة

الصفحة	التعريف	المصطلح
٢٨	أَنْ يَرَوْي كُلُّ رَجُلٍ فِي الْإِسْنَادِ عَنْ شَيْخِهِ الَّذِي فَوْقَهُ مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ بَيْنَهُمَا مِنْ أَوَّلِ السَّنَدِ إِلَى مَنْتَهَاهُ.	اتصال السند
٤٦	هُوَ مَا رَوَاهُ النَّقَّةُ مُخَالَفًا لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ، أَوْ مُخَالَفًا لِمَجْمَاعَةٍ مِنَ النَّقَاتِ.	الشذوذ
١٧	سَبَبٌ غَامِضٌ خَفِيٌّ يَقْدُخُ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ، مَعَ أَنَّ الظَّاهِرَ السَّلَامَةَ مِنْهُ.	العلّة
١٧	الْمُسْلِمُ الْمُكَلَّفُ السَّلَامِ مِنَ الْفِسْقِ وَصِغَائِرِ الْخِصَّةِ، وَأَكْثَرُ أَحْوَالِهِ طَاعَةُ اللَّهِ.	العدالة
١٨	وَهُوَ أَنْ يَثْبُتَ مَا سَمِعَهُ بِحَيْثُ يُتِمَّكَنُّ مِنْ اسْتِحْضَارِهِ مَتَى شَاءَ.	ضبط الصدر
١٨	صِيَانَةُ الْكِتَابِ عِنْدَهُ مِنْ يَوْمٍ سَمِعَ مَا فِيهِ وَصَحَّحَهُ إِلَى أَنْ يُؤَدِّي مِنْهُ.	ضبط الكتاب
١٨	مَا اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ بِرِوَايَةِ عَدَلٍ تَامَ الضَّبْطُ مِنْ غَيْرِ شُذُوزٍ وَلَا عِلَّةٍ قَادِحَةٍ.	الحديث الصحيح
١٩	مَا اتَّصَلَ سَنَدُهُ بِنَقْلِ عَدَلٍ ضَابِطٍ قَلَّ ضَبْطُهُ قَلَّةً لَا تُلْحَقُهُ بِحَالٍ بِمَنْ يُعَدُّ تَفَرُّدَهُ مُنْكَرًا، وَسَلِمَ كَذَلِكَ مِنَ الشُّذُوزِ وَمِنَ الْعِلَّةِ.	الحديث الحسن لذاته

<p>٢٠</p>	<p>الْحَدِيثُ الَّذِي لَا يَخْلُو رِجَالُ إِسْنَادِهِ مِنْ مَسْتَوْرٍ لَمْ تَتَحَقَّقْ أَهْلِيَّتُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ لَيْسَ مُغْفَلًا كَثِيرَ الْخَطَأِ فِيمَا يَرْوِيهِ، وَلَا هُوَ مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ فِي الْحَدِيثِ، أَيْ لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ تَعَمُّدُ الْكَذِبِ فِي الْحَدِيثِ وَلَا سَبَبٌ آخَرُ مُفْسِقٌ، وَيَكُونُ مَتْنُ الْحَدِيثِ مَعَ ذَلِكَ قَدْ عُرِفَ بِأَنْ رُوِيَ مِثْلَهُ أَوْ نَحْوَهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ أَوْ أَكْثَرَ حَتَّى اعْتَصَدَ بِمُتَابَعَةِ مَنْ تَابَعَ رَاوِيَهُ عَلَى مِثْلِهِ، أَوْ بِمَا لَهُ مِنْ شَاهِدٍ.</p>	<p>الحديث الحسن لغيره</p>
<p>٢٢</p>	<p>ما لم يتوفر فيه أحد شروط القبول المذكورة في حَدِّي الصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ.</p>	<p>الحديث الضعيف</p>
<p>٢٣</p>	<p>كُلُّ مَا أُضِيفَ لِلنَّبِيِّ (ﷺ)، مِنْ قَوْلِهِ أَوْ فَعْلِهِ أَوْ إِقْرَارِهِ أَوْ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ - خَلْقِيَّةٌ كَانَتْ أَوْ خُلُقِيَّةً.</p>	<p>الحديث المرفوع</p>
<p>٢٥</p>	<p>كَقَوْلِ الصَّحَابِيِّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ كَذَا، أَوْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ). وَفِي الْفَعْلِيِّ: كَقَوْلِ الصَّحَابِيِّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) فَعَلَ كَذَا، وَفِي النَّقْرِيِّ: كَقَوْلِ الصَّحَابِيِّ كُنَّا نَفْعَلُ كَذَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ (ﷺ) بِصَرِيحِ الْعِبَارَةِ.</p>	<p>المرفوع الصريح</p>
<p>٢٦</p>	<p>كإخبار الصحابي الذي لم يحدث عن أهل الكتاب ما لا مجال للاجتهاد فيه عن الأحوال الماضية كأخبار الأنبياء، أو الآتية كالملاحم</p>	<p>المرفوع الحكمي</p>

	والفتن وأهوال يوم القيامة، أو عن ترتب ثواب مخصوص، أو عقاب مخصوص على فعل؛ فإنه لا سبيل إليه إلا السماع من النبي (ﷺ)، أو يخبر الصحابي بأنهم كانوا يفعلون كذا في زمان النبي (ﷺ).	
٣٩	ما أضيف إلى الصحابي من قوله أو من فعله، ولم يكن له حكم الرفع، سواء اتصل إسناده إليه أم انقطع.	الحديث الموقوف
٢٦	كُلُّ مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ (ﷺ) مُؤْمِنًا وَقَتَ لِقَائِهِ بِهِ وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ.	الصحابي
٢٧	كُلُّ مَا أُضِيفَ إِلَى التَّابِعِيِّ أَوْ مِنْ دُونِهِ سِوَاءَ كَانَ قَوْلًا أَوْ فِعْلًا.	الحديث المقطوع
٢٨	مَا اجْتَمَعَتْ فِيهِ صِفَتَا اتِّصَالِ السَّنَدِ (في الظاهر)، والرفع إلى رسول الله (ﷺ)، معًا.	الحديث المسند
٢٩	الحديث الذي يأتي بسماع كل راوٍ من روايته ممن فوقه في الإسناد، إلى أن ينتهي السماع إلى رسول الله (ﷺ).	الحديث المتصل
٣٠	حَدِيثٌ اتَّفَقَتْ رِجَالُهُ عَلَى وَصْفِ الرِّوَاةِ، أَوْ إِذَا أَتَى الْحَدِيثَ بِنَكْرِيرِ كُلِّ رَاوٍ لَصِفَةٍ مُعَيَّنَةٍ فِي جَمِيعِ طَبَقَاتِ السَّنَدِ، وَالصَّفَقَةُ قَدْ تَكُونُ قَوْلِيَّةً أَوْ فِعْلِيَّةً.	الحديث المسلسل القسم الأول
٣١	مَا اتَّفَقَتْ رِجَالُهُ عَلَى وَصْفِ اللَّحْمَلِ كَسَمِعَتْ	الحديث

	فُلَانًا، أَوْ عَلَى أَمْرٍ مُتَعَلِّقٍ بِزَمَنِ الرَّوَايَةِ أَوْ مَكَانِهَا أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.	المُسْتَسَل القسم الثاني
٣٢	مَا بَلَغَتْ رُوَاةُ فِي الْكَثْرَةِ مَبْلَغًا أَحَالَتِ الْعَادَةُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ مِنْ أَوَّلِ السَّنَدِ إِلَى آخِرِهِ، وَهُوَ قِسْمَانِ: لَفْظِيٍّ وَمَعْنَوِيٍّ.	الحديث المتواتر
٣٢	مَا يَرَوِيهِ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ وَكَلَا مِنْ طَبَقَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ طَبَقَاتِهِ.	الحديث العزير
٣٣	مَا رَوَاهُ أَكْثَرُ مِنْ ثَلَاثَةِ فِي الطَّبَقَةِ الْوَاحِدَةِ، وَلَمْ يَصِلْ إِلَى حَدِّ التَّوَاتُرِ.	الحديث المشهور
٣٤	مَا رَوَاهُ رَاوٍ وَاحِدٍ فَقَطْ مُتَقَرِّدًا بِهِ لَمْ يَتَابِعْهُ عَلَيْهِ أَحَدٌ.	الحديث الغريب
٣٦	مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمَّ أَيَّ لَمْ يُذَكَرْ اسْمُهُ صِرَاحَةً.	الحديث المبهم
٣٧	كُلُّ حَدِيثٍ قَلَّتْ فِيهِ عِدَّةُ الْوَسَائِطِ بَيْنَ الرَّاويِ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ).	الحديث العالي
٣٧	كُلُّ حَدِيثٍ كَثُرَ فِيهِ عِدَّةُ الْوَسَائِطِ بَيْنَ الرَّاويِ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ).	الحديث النازل
٣٩	مَا رَفَعَهُ التَّابِعِيُّ سِوَاءَ كَانِ التَّابِعِيُّ كَبِيرًا، أَوْ صَغِيرًا، بَغْضِ النَّظَرِ عَنْ أَعْدَادِ السَّاقِطِينَ مِنَ السَّنَدِ بَيْنَ التَّابِعِيِّ وَالنَّبِيِّ (ﷺ) وَأَحْوَالِهِمْ..	الحديث المُرسل
٤١	إِسْنَادُ الْحَدِيثِ الَّذِي سَقَطَ مِنْهُ رَاوٍ وَاحِدٌ قَبْلَ الصَّحَابِيِّ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ مِنَ الْإِسْنَادِ	الحديث المنقطع
٤٢	الْحَدِيثُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ فَأَكْثَرُ مِنْ سَنَدِهِ عَلَى	الحديث

	التوالي من أيّ موضعٍ في الإسناد	المُعْضَل
٤٣	أَنْ يَرَوِيَ الرَّوَايَ رَوَايَتَهُ بِصِيغَةٍ مُحْتَمَلَةٍ - بِعَنْ وَأَنْ - تُوهَمُ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ شَيْخِهِ وَهُوَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، بَلْ سَمِعَ مِنْهُ بِوَأَسْطِطَةِ شَيْخٍ آخَرَ أَسْقَطَهُ.	الحديث المُدَلَّس
٤٤	أَنْ يَرَوِيَ الرَّوَايَ عَمَّنْ عَاصَرَهُ أَوْ لَقِيَهُ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ.	المُرْسَلُ الخَفِيُّ
٤٥	مَا رَوَاهُ التَّقِيُّ مُخَالَفًا لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ، أَوْ مُخَالَفًا جَمَاعَةً مِنَ التَّقَاتِ، أَوْ مُخَالَفًا مَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ بِالْقَبُولِ، وَيَكُونُ الشُّذُودُ فِي السَّنَدِ، وَفِي الْمَتْنِ.	الحديث الشَّاذُّ
٤٧	القِسْمُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ مَعْرُوفًا عِنْدَ المُحَدِّثِينَ بِرَأْوِ مَا فَيَجْعَلُ مَكَانَهُ رَأَوْ آخَرَ فِي طَبَقَتِهِ، أَوْ يُقَلِّبُ اسْمَ الرَّوَايِ، أَوْ يَبْدِلُ اسْمَ الرَّوَايِ بِكُنْيَتِهِ. القِسْمُ الثَّانِي: قَلْبُ إِسْنَادِ لِمَتْنٍ أَيْ أَنَّ الرَّوَايَ يَرَوِي مَتْنَ حَدِيثٍ مَا بِإِسْنَادِ حَدِيثٍ آخَرَ لَهُ مَتْنٌ غَيْرُهُ، فَيَجْعَلُ إِسْنَادَ الْحَدِيثِ الثَّانِي لِمَتْنِ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ	الحديث المَقْلُوبُ
٥٠	١- التَّفَرُّدُ الْمُقَيَّدُ: أَنْ يَتَّفَرَّدَ بَقِيَّةً مِنْ أَصْحَابِ رَأْوٍ مُعَيَّنٍ بِالْحَدِيثِ عَنْهُ. ٢- التَّفَرُّدُ النَّسَبِيُّ: أَيْ نَسَبُهُ لِحِجَّةٍ مَخْصُوصَةٍ،	الحديث الفرْدُ

	أَيُّ فَيْدٍ بِنَفَرِدٍ أَهْلِ بَلَدَةٍ مُعَيَّنَةٍ.	
٥٢	الْحَدِيثُ الْمَعْلَلُ الَّذِي اعْتَرَاهُ سَبَبٌ غَامِضٌ أَوْ خَفِيٌّ قَادِحٌ فِي إِسْنَادِهِ أَوْ فِي مَتْنِهِ مَعَ أَنْ الظَّاهِرُ السَّلَامَةُ مِنْهُ.	الحديث المَعْلَلُ
٥٤	فَالِاضْطِرَابُ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ حُجَّةً عَلَى أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ مَثَلًا دُونَ الْآخَرَ، وَلَا يَتَجَهَّ الْجَمْعُ وَلَا التَّرْجِيحُ، أَوْ يَكْثُرُ الْاضْطِرَابُ وَيَشْتَدُّ بِحَيْثُ يَدُلُّ أَنَّ الرَّاويَ الْمُضْطَرَّبَ الَّذِي مَدَّارَ الْحَدِيثِ عَلَيْهِ لَمْ يَضْبِطْ.	الحديث الْمُضْطَرَّبُ
٥٦	مَا زِيدَ فِي أَصْلِ الْحَدِيثِ سِوَاءَ كَانِ فِي إِسْنَادِهِ أَوْ مَتْنِهِ مِمَّا لَيْسَ مِنْهُ. وَ الْحَدِيثُ الْمُدْرَجُ عَلَى قِسْمَيْنِ: الْأَوَّلُ: مَا أُدْرَجَ فِي الْإِسْنَادِ، وَالثَّانِي: مَا أُدْرَجَ فِي الْمَتْنِ	الحديث الْمُدْرَجُ
٥٨	رِوَايَةٌ كُلُّ قَرِينٍ عَنِ قَرِينِهِ.	الحديث الْمُدْبَجُ
٥٩	الْأَسْمَاءُ وَالْأَنْسَابُ الَّتِي وَرَدَتْ فِي الْحَدِيثِ مُتَّفَقَةٌ مُتَمَاثِلَةٌ، وَإِذَا اعْتُبِرَتْ وَجَدَتْ مُفْتَرِقَةً مُتَبَايِنَةً.	الْمُتَّفَقُ وَالْمُفْتَرِقُ
٦٠	مَا اتَّفَقَ كِتَابَةٌ وَاخْتَلَفَ نَطْقًا.	الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ
٦١	مَا تَرَدَّدَ بِهِ رَاوٍ، وَلَا يَحْتَمِلُ تَقَرُّدَهُ، يَعْنِي لَا يَبْلُغُ مِنَ الْعَدَالَةِ وَالضَّبْطِ مَبْلَغَ مَنْ يَقْبَلُ تَقَرُّدَهُ بَلْ هُوَ قَاصِرٌ عَنِ ذَلِكَ.	الحديث الْمُنْكَرُ

٦٢	مَا انْفَرَدَ بِهِ ضَعِيفٌ مُجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ مِنَ النَّقَادِ، لَتَهْمَتِهِ بِالْفِسْقِ أَوْ لِعَفْلَتِهِ أَوْ لِكثْرَةِ الْوَهْمِ؛ أَوْ لِكَوْنِهِ عُرِفَ بِالْكَذِبِ فِي غَيْرِ الْحَدِيثِ فَلَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكْذِبَ فِي الْحَدِيثِ.	الحديث المتروك
٦٣	وَالْحَدِيثُ الْمَكْذُوبُ عَلَى النَّبِيِّ (ﷺ)، الْمُخْتَلَقُ أَيْ الْمُفْتَرَى عَلَيْهِ عَمْدًا.	الحديث الموضوع

فهرس
 الفهرس الموضوعي لشرح المنظومة البيقونية

الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة الشرح.....
٥	الدَّرَاسَاتِ السَّابِقَةِ.....
٧	مشكلة الدَّرَاسَةِ.....
٨	خطة البحث.....
٩	منهج الدَّرَاسَةِ.....
١٠	عملي في تحقيق نص المنظومة البيقونية.....
١٣	ترجمة الناظم.....
١٥	شرحُ المنظومة البيقونية.....
١٥	أقسام الحديث.....
١٦	خريطة ذهنية لأقسام الحديث.....
١٦	حدُّ الحديث الصَّحيح وشروطه الخمسة.....
١٦	الشرط الأول من شروط صحة الحديث: اتصال السند.....
١٧	خريطة ذهنية لأقسام الحديث من حيث اعتبار القبول والرد.....
١٧	الشرط الثاني: سلامة الحديث من الشذوذ.....
١٧	الشرط الثالث: سلامة الحديث من العلة.....
١٧	الشرط الرابع: أن يكون رواته عُذولاً.....
١٨	الشرط الخامس: أن يكون رواته ضابطين.....

١٨	حدُّ الحديث الحسن.....
١٩	حدُّ الحديث الحسن لذاته.....
٢٠	حدُّ الحديث الحسن لغيره.....
٢١	حدُّ الحديث الضعيف.....
٢٣	الحديث المرفوعُ والموقوفُ والمقطوعُ.....
٢٤	خريطة ذهنية لأقسام الحديث من حيث اعتبار من أُسند إليه.....
٢٤	المرفوع القولي.....
٢٤	المرفوع الفعلي.....
٢٤	المرفوع إقراراً.....
٢٥	المرفوع فيه صفة خلقية.....
٢٥	المرفوع فيه صفة خلقية.....
٢٥	المرفوع الصريح.....
٢٦	المرفوع الحكمي.....
٢٦	الموقوف القولي.....
٢٧	المقطوع الفعلي.....
٢٨	فائدة عزيزة.....
٢٨	الحديث المسند.....
٢٩	الحديث المتصل.....
٣٠	الحديث المسلسل.....
٣١	فائدة مهمة.....
٣٢	الحديث العزيز والمشهور والغريب.....

٣٢	خريطة ذهنية لأقسام الحديث من حيث اعتبار عدد الطرق.....
٣٥	تتبيه هام.....
٣٥	الحديثُ الْمُعْتَمَرُ.....
٣٦	الحديثُ الْمُتَّبَعُ.....
٣٧	الحديثُ الْعَالِي وَالنَّازِلُ.....
٣٩	الحديثُ الْمَوْقُوفُ.....
٣٩	الحديثُ الْمُرْسَلُ.....
٤٠	الحديثُ الْغَرِيبُ.....
٤١	الحديثُ الْمُتَقَطِّعُ.....
٤٢	الحديثُ الْمُعْضَلُ.....
٤٣	فَوَائِدُ مُهِمَّةٌ.....
٤٣	الحديثُ الْمُدَّسُ.....
٤٤	فَائِدَةٌ دَقِيقَةٌ.....
٤٥	الحديثُ الشَّاذُّ.....
٤٧	الحديثُ الْمُقْلُوبُ.....
٥٠	الحديثُ الْفَرْدُ.....
٥١	الخلاصة أن التفرّد عند الناظم على ثلاثة أقسام.....
٥٢	الحديثُ الْمُعْلَلُ.....
٥٢	الفرقُ بَيْنَ الْعِلَّةِ وَأَدْلَتِهَا وَأَسْبَابِهَا.....
٥٢	أولاً: دلائل العلة.....
٥٣	خريطة ذهنية لبيان قرائن وأسباب التعليل.....

٥٣	ثانيًا: العلة ذاتها.....
٥٣	ثالثًا: أسباب العلة.....
٥٤	تنبيه هام.....
٥٤	الحديثُ المُضْطَرِبُ.....
٥٦	الحديثُ المُدرَجُ.....
٥٨	الحديثُ المُدْبِجُ.....
٥٩	المُتَّفِقُ وَالمُفْتَرِقُ.....
٦٠	المُؤْتَلَفُ وَالمُخْتَلَفُ.....
٦١	الحديثُ المُنْكَرُ.....
٦٢	فائدةٌ دَقِيقَةٌ.....
٦٢	الحديثُ المَترُوكُ.....
٦٣	الحديثُ المَوْضُوعُ.....
٦٧	الخاتمة: فيها أهم نتائج البحث والتوصيات.....
٧٢	ثبَتُ المَصَادِرِ وَالمراجِعِ.....
٨١	الفهارِسُ العَلْمِيَّةُ.....
٨٣	فهرس الآيات القرآنية.....
٨٤	فهرس الأحاديث والآثار المذكورة في الشواهد.....
٨٩	فهرس المصطلحات الحديثية الواردة في الدراسة.....
٩٦	فهرس الموضوعات.....
١٠١	مَتْنُ المَنْظُومَةِ البِيقُونِيَّةِ

مَتْنُ الْمَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيَّةِ

لِلْعَمْرَأِ وَ(طِه) بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ فَتُوْحٍ
الْبَيْقُونِيِّ الدَّمَشْقِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- ١- أبدأ بالحمد مُصَلِّيًا عَلَى * مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيٍّ أُرْسِلَا
- ٢- وَذِي مِنْ أَقْسَامِ الْحَدِيثِ عِدَّة * وَكُلُّ وَاحِدٍ أَتَى وَحْدَهُ
- ٣- أَوْلُهَا الصَّحِيحُ وَهُوَ مَا اتَّصَلَ * إِسْنَادُهُ وَلَمْ يَشُدُّ أَوْ يُعَلَّ
- ٤- يَرْوِيهِ عَدَلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ * مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ
- ٥- وَالْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ طُرُقًا وَغَدَت * رِجَالُهُ لَا كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ
- ٦- وَكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الْحَسَنِ قَصْر * فَهُوَ الضَّعِيفُ وَهُوَ أَقْسَامًا كَثُرَ
- ٧- وَمَا أُضِيفَ لِلنَّبِيِّ الْمَرْفُوعُ * وَمَا لِتَابِعٍ هُوَ الْمَقْطُوعُ
- ٨- وَالْمُسْنَدُ الْمُتَّصِلُ الْإِسْنَادِ مِنْ * رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْطَفَى وَلَمْ يَبْنِ
- ٩- وَمَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِلُ * إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى فَالْمُتَّصِلُ
- ١٠- مُسْتَسَلٌّ قُلُّ مَا عَلَى وَصْفِ أَتَى * مِثْلُ أَمَّا وَاللَّهِ أَنْبَاءِي الْفَتَى
- ١١- كَذَلِكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمًا * أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّمَا
- ١٢- عَزِيزٌ مَرْوِيٌّ ائْتِنِينَ أَوْ ثَلَاثَةً * مَشْهُورٌ مَرْوِيٌّ فَوْقَ مَا ثَلَاثَةً
- ١٣- مَعْنَعْنُ كَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ كَرَمٍ * وَمُبْهَمٌ مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمَّ
- ١٤- وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ عَلَا * وَضِدُّهُ ذَاكَ الَّذِي قَدْ نَزَلَا
- ١٥- وَمَا أَضْفَقْتَهُ إِلَى الْأَصْحَابِ مِنْ * قَوْلٍ وَفَعَلٍ فَهُوَ مَوْقُوفٌ زَكِنُ
- ١٦- وَمُرْسَلٌ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطَ * وَقُلُّ غَرِيبٌ مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطْ
- ١٧- وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالٍ * إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعٌ الْأَوْصَالِ

